

﴿الفصل الثالث﴾

نظم الحسبة بمصر في العصر المملوكي:

- اختيار المحتسب وتعيينه.
- وصية المحتسب.
- راتب المحتسب.
- أعوان ونواب المحتسب.
- سلطات المحتسب.
- الجمع بين الحسبة وغيرها من الوظائف الدينية.

04 اختيار المحتسب وتعيينه:

• سجل تولية المحتسب:-

أورد كل من المقرئزي⁽¹⁾ والقلقشندي⁽²⁾، أخبار تكييف المحتسب في عصر سلاطين المماليك، فكان المحتسب إذا كلف وخلع عليه بالولاية لنظام الحسبة من قبل الدولة المملوكية، يقرأ سجله بمصر والقاهرة، على المنبر، ولا مجال بينه وبين مصلحة إذا رآها.

وكان سجل التولية يتلى على منابر أشهر المساجد والجوامع بالقاهرة ومصر، فسجل التولية كان يقرأ على منبر الجامع الأزهر في القاهرة، وجامع عمرو بن العاص بمصر، ويجلس للنظر في أمور الحسبة بالجامعين كل من محتسبي القاهرة ومصر يوماً بعد يوم⁽³⁾.

اشتملت مراسيم تولية المحتسب لوظيفة الحسبة على إصدار سجلا يحتوي على أمر تعيينه، وورد فيه الأمور الواجب على المحتسب اتباعها وتنفيذها، وأن يتولى مسؤوليتها بجدارة ويثبت فيها مكانته وعلو همته، مع إيراد العبارات المناسبة التي تحفزه وتعينه على أداء مهامه الوظيفية.

وقد أورد القلقشندي (ت821هـ)⁽⁴⁾ سجلا لتولية محتسب القاهرة، مشيراً فيه إلى كثير من الأمور التي تتعلق بالمحتسب، وقد جاء في هذا السجل:

"الحمد لله مجدد عوائد الإحسان، ومجري أولياء دولتنا القاهرة، في أيامنا الزاهرة، على ما ألفوه من الرتب الحسان، ومضاعف نعمنا على من اجتنى لنا بحسن سيرته الدعاء الصالح من كل لسان. نحمده على نعمه التي لا تحصى بعدها، ولا تحصر بحدّها، ولا تستزاد بغير شكر آلاء المنعم وحمدها. ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة نقيمها في كلّ حكم، وتحاول سيوفنا جاحديها فتنهض فتنتطق بالحجة عليهم وهم بكم، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله أشرف من ائتمر

(1) المقرئزي: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ص516.

(2) القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشا، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، ج3 ص483.

(3) المقرئزي: المصدر نفسه، ص516. ابن الأخوة: معالم القرية في أحكام الحسبة، ص38.

(4) القلقشندي: المصدر نفسه، ج11 ص212.

بالعدل والإحسان، وأعدل أمر أمته بالوزن بالقسط وأن لا يخسروا الميزان، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الَّذِينَ احْتَسَبُوا فِي سَبِيلِ اللهِ جَلَّ عِتَادُهُمْ، وَاحْتَسَبُوا أَنْفُسَهُمْ فِي مَقَاتِعَةِ أَهْلِ الْكُفْرِ وَجِهَادِهِمْ؛ فَلَا تَنْتَهَبُ جَنَائِبَهَا فِي الْوُجُودِ، وَتَسْرِي نَجَائِبَهَا فِي التَّهَائِمِ وَالنَّجُودِ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا. وبعده، فإنَّ أولى من دعاه إحساننا لرفع قدره، وإنارة بدره، وإعلاء رتبته، وإدناء منزلته، وإعلام مخلص الأولياء بمضاعفة الإحسان إليه أن الله لا يضيع أجر من أحسن عملا، وأنَّ كرمنا لا يخبى لمن أسلف سوابق طاعته في أيامنا الشريفة أملا، من لم تزل خدمه السابقة إلى الله مقربة، وعن طرق الهوى منكبة، وبالله مذكرة، وعلى الباقيات الصالحات من الأعمال موفرة، مع ما أضافه إلى ذلك من أمر بمعروف، وإغاثة ملهوف، ونهي عن منكر، واحتساب في الحق أتى فيه بكل ما تحمد خلأقه وتشكر، واجتناب لأعراض الدنيا الدنيّة، واجتهاد لما يرضي الله ويرضينا من أتباع سيرتنا السريّة، وشدة في الحق حتّى يقال به ويقام، ورفق بالخلق إلا في بدع تنتهك بها حرمة الإسلام، أو غش إن لم يخص ضرره الخاص فإنَّ ذلك يعمّ العام.

ولما كان فلان هو الذي اختص من خدمتنا، بما رفعه لدينا، وأسلف من طاعتنا، ما اقتضى تقريبه منّا واستدعاه إلينا، ونهض فيما عهدناه به من مصالح الرعايا وكان مشكور المساعي في كل ما عرض من أعماله في ذلك علينا- اقتضى رأينا الشريف أن يفوض إليه كذا، فليستقرّ في ذلك مجتهدا في كلّ ما يعمّ البرايا نفعه، ويحمل لديهم وقعه، ويمنع من يتعرّض باليسار، إلى ما لهم بغير حقّ، أو يضيق بالاحتكار، على ضعفائهم ما بسط الله لهم من رزق، ويذبّ عنهم بإقامة الحدود شبه تعطيلها، ويعرّفهم بالمحافظة على الحق في المعاملات قواعد تحريمها وتحليلها، ويريمهم بالإنصاف نار القسطاس المستقيم لعلهم يبصرون، ويؤدّب من يجد فيهم من المطففين: {الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ} (2) وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وُزِّنُوهُمْ يُخْسِرُونَ} (3) (1).

ويأمر أهل الأسواق بإقامة الجماعات والجمع، ويقابل من تخلف عن ذلك بالتأديب الذي يردع من أصرّ فيه على المخالفة ويزع، ويلزم ذوي الهيئات بالصيانة التي تناسب مناصبهم، وتوافق

(1) سورة المطففين: الآيات 2-3.

مراتبهم، وتنزه عن الأدناس مكاسبهم، وتصون عن الشوائب شاهدتهم وغائبهم، ولا يمكن ذوي البيوع أن يغبنوا ضعفاء الرعايا وأغبياءهم، ولا يفسح لهم أن يرفعوا على الحق أسعارهم ويبخسوا الناس أشياءهم.

وليحمل كلاً منهم على المعاملات الصحيحة، والعقود التي غدت لها الشريعة الشريفة مبيحة، ويجنبهم العقود الفاسدة، والحيل التي تغرّ بتدليس السلع الكاسدة، وهو أخبر بالبيوع المنصوص على فسادها في الشرع الشريف، وأدرى بما في عدم تحريرهم المكاييل والموازين من الإخسار والتطفيف؛ فليفعل ذلك في كل ما يجب، ويحتسب فيه ما يدخره عند الله ويحتسب؛ ولتكن كلمته في ذلك مبسوطه، ويد تصرّفه في جميع ذلك محيطة وبما يستند إليه من أوامره محوطة، وليوص نوابه بمثل ذلك، ويوضح لهم بإنارة طريقته كل حال حالك، ويقدم تقوى الله على كل أمر، ويتبع فيه رضا الله تعالى لا رضا زيد وعمرو.

أشار سجل تولية المحتسب في عصر سلاطين المماليك إلى أهمية الحسبة، وقد عرفها بإنها رتبة من الرتب، وذلك في قوله: " الحمد لله .. على ما ألفوه من الرتب الحسان"، فرتبة الحسبة من الرتب الحسنة التي تولها العديد من الأفراد الذين كانوا في كثير من الأحيان قضاة أو أمراء. وفي ذلك نجد تشريفا للمحتسب وإجلالا له ولما سيقوم على به من مهام. كما أشار السجل إلى مهام المحتسب، ووظائفه التي سيؤديها كما طلب منه على أكمل وجه.

تبين من سجل التولية مدى ما كانت عليه هذه المهنة من التوقير والإجلال لشخص المحتسب، ويظهر كل ذلك من تلك الكلمات والمعاني الواردة فيه، وذلك في قوله: " فإن أولى من دعاه إحساننا لرفع قدره، وإنارة بدره، وإعلاء رتبته، وإدناء منزلته، وإعلام مخلص الأولياء بمضاعفة الإحسان إليه" وهو هنا يشير إلى أن وظيفة الحسبة دعوة من الحاكم أو السلطان لكي يرفع بها قدر من يتولها، وإعلاء لرتبته، وتقرب من السلطان وأولى الأمر بإدناء منزلته منهم.

يظهر من هذه العبارات كيف رغب السلطان المملوكي الجميع لكي يتولوا هذه الوظيفة، وسيتبين لنا كيف كان من يتقدم إلى هذه الوظيفة عليها أن يدفع الأموال الطائلة كي يحصل عليها، وبالتالي فهي مدعاة للتقرب للسلطان وذوي النفوذ في الدولة المملوكية.

ونلاحظ في هذا السجل وما جاء فيه أنه اختلف عن غيره من صسجلات التولية، ومنها سجل تولية محتسب الإسكندرية، الذي لم يأتي فيه نصف ما ذكر من تفاصيل في سجل تولية محتسب القاهرة.

وعلى كل حال يمكن القول أن مراسيم تولية المحتسب لوظيفته في عصر سلاطين المماليك، يختلف الحديث عنها عن أية مراسيم أخرى لتولي أية وظائف أخرى كالوزارة والقضاء رغم أن الوظيفة الأخيرة ارتبطت ارتباطاً وثيقاً وجوهرياً بأعمال المحتسب، الذي كان مداوم الاتصال بالقاضي، وربما صحبه في حياته، وربما اختير شخص المحتسب منهم ليتولى وظيفة الحسبة، فيذكر السيوطي (ت 911هـ) عن المحتسب أنه كان يجلس في رفقة القاضي في مجلس السلطان "فكان إذا جلس السلطان للمظالم، جلس عن يمينه قضاة القضاء من المذاهب الأربعة، والوكيل عن بيت المال، ثم الناظر في الحسبة"⁽¹⁾.

فلم تشمل مراسيم تولية المحتسب لمهامه الوظيفية التي سيقوم على مباشرته لها بمجرد تسلمه أيها على أية طقوس أو أعراف، بل كانت توليتها ترجع إلى اشتغالها على المحسوبة، التي تدخل فيها كبار رجالات الدولة المملوكية، الذين عرفوا بتقريب بعضهم البعض، واحتواء مايمكن احتوائه من وظائف هامة في الدولة المملوكية داخل حوزتهم، وإخضاعها لسلطانهم، وعدم تمريرها لمن يجهلونه، حتى ولو بدفع المال لكي يعين المحتسب في هذه الوظيفة، ويحصل عليها، وسنرى ذلك.

فوظيفة المحتسب لم يكن لها طقوس معينة يقوم المحتسب بتأديتها كي تصير مهمته شرعية من قبل ولاية الأمر، الذين كانوا في أغلبهم من كبار الأمراء وأصحاب السلطنة والنفوذ في الدولة، كما ذكر المقرئزي (ت 845هـ) أنهم تدخلوا في تولية أعوانهم في الوظائف الكبرى في الدولة ومنها وظيفة الحسبة، "خدمة لمصالحهم، وبيع الوظائف"، ومنع الناس من الوصول إليها إلا عن طريق "البذل" أو بمبلغ من الأموال، ومن ثم تدهورت الحسبة والمحتسبون أنفسهم، وأثر ذلك على سير الأمور ومجريات الحوادث في الدولة المملوكية⁽²⁾.

(1) السيوطي: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه - مصر، ط1، (1387هـ - 1967م)، ج2 ص127.

(2) المقرئزي: إغاثة الأمة، تحقيق: مصطفى زيادة، وجمال الدين الشيال، (1359هـ/1940م)، ص43.

وعلى أية حال تكشف لنا المصادر بداية تولي المحتسب لأعماله، التي تشتمل عليها وظيفة المحتسب بالبذل، أي بتقديم المال ليحصل على هذه الوظيفة الهامة التي كانت في الغالب تذهب إلى أحد أعوانهم وأقاربهم من الأصدقاء والأصحاب.

كما جرت العادة على أن يكون من يتولى الحسبة فقيهاً متعمماً يتمتع بسمعة طيبة تأتي على أساس التقوى والاستقامة، ونجد أن السلطان المؤيد شيخ " سنة (816هـ/1413م) حين أراد أن يولي الأمير "منكلى بغا" بادر بمنحة لقب "فقيه" كي يكون مستوفياً لشروط الوظيفة، وربما أراد السلطان المؤيد من وراء ذلك أن يدري على فقهاء الدين الذين أظهروا اشارات تدل على عدم جدارته لوظيفة الحسبة.

وجدير بالذكر أن "منكلى بغا" المذكور كان أول تركي يشغل وظيفة المحتسب، كما ذكر القلقشندي⁽¹⁾، ولعل ما فعله السلطان المؤيد إنما كان شعوراً منه لما يمكن أن يثير تعيينه لمثل هذا الأمير التركي من معارضة، فكان أن منحه لقب فقيه.

كما تقلد وظيفة الحسبة في عصر سلاطين المماليك رجالاً ليسوا من طبقة الفقهاء، ومن ذلك ما نجده من السلطان برسباي سنة (841هـ/1437م) في تولية الأمير "دولات خجا عبد الله الظاهري" وظيفة الحسبة بعد أن عزل سابقه الذي كان من الفقهاء المتعلمين، وكان "دولات خجا" يعمل والياً للقاهرة من قبل. وقد علق القلقشندي على ذلك قائلاً: " ولم تنزل الحسبة تولى للمتعممين وأرباب الأقاليم إلى الدولة المؤيدية شيخ، فولاها للأمير سيف الدين منكلى بغا الفقيه"⁽²⁾.

وكان المحتسب ربما يتولى الحسبة قبل توليه القضاء، ويجمع مع الحسبة مهام أخرى يقوم بها، ومن جمعت فيهم هذا المزيج، إبراهيم بن محمد بن أبي بكر المالكي، ولي قضاء الديار المصرية بعد أخيه تاج الدين سنة (763هـ)، وكان قبل ذلك ينوب عنه فباشر بنزاهة وحرمة وعفة وكان شهماً مقداماً ولي قبل القضاء الحسبة ونظر الخزانة ونظر المرستان ومات في الثاني من شهر رجب سنة 777 وله في

(1) القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشا، ج 11 ص 210.

(2) القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشا، ج 11 ص 210.

أحكامه قضايا مشهورة في رد رسائل الرؤساء مع المروءة والإفضال والجود وكان مسعودًا في حركاته ومباشرته⁽¹⁾.

ورغم مسائل البذل لتولي هذه المهنة فقد وقع اختيار سلاطين المماليك على المحتسب الذي يملك الخبرة، وبلا شك أن ذوي الخبرة في الحسبة هم القضاة، فكانوا أغلبهم، ونسمع عن أحدهم فيمن تولوا أولاً الإنابة في الحكم بمصر، ثم ولي الحسبة، وقبل كل ذلك كان يعمل قاضياً في العديد من مناطق الصعيد بمصر، وهو أحمد بن محمد بن أبي أحزم مكّي نجم الدين المخزومي القموي، الذي تفقه وتمهر وناب في الحكم بمصر وولي الحسبة وكان قبل ذلك قد ولي قضاء قوص ثم أخميم ثم أسيوط والمنية الشرقية والغربية، قال الكمال جعفر قال لي أربعون سنة أحكم ما وقع لي حكم خطأ ولا مكتوب فيه خلل مني، وكان ابن الوكيل يقول: "ما في مصر أفقه منه"، مات في رجب سنة 727هـ وهو من أبناء الثمانين⁽²⁾.

كما كان يقع الاختيار على المحتسبين ذوو الجمال والوسامة والإطلاة التي تليق برجل من رجالات الدولة المملوكية، فيختار من تحسن وجوههم، ونجد منهم إبراهيم بن محمد البجلي وكان حسن الوجه كثير الذكر ولي ببلده الحسبة وغيرها ومات في صفر سنة 767هـ⁽³⁾.

• مجلس المحتسب:-

ذكر السيوطي⁽⁴⁾ وابن الأخوة⁽⁵⁾، والبطاوي⁽⁶⁾، أن مجلس محتسب القاهرة كان بدار العدل في أيام الموابك، وحين يجلس بها السلطان للنظر في المظالم، يكون ترتيبه يمين السلطان بعد قضاة القضاة الأربعة، ثم وكيل بيت المال، ثم الناظر في الحسبة، وقد يسبق الوكيل في الجلسة إذا كان أرفع منه درجة أو أكثر علماً.

(1) ابن حجر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد/ الهند، ط2، (1392هـ/ 1972م)، ج1 ص65، وما بعدها.

(2) ابن حجر: المصدر نفسه، ج1 ص359، السيوطي: حسن المحاضرة، ج1 ص424.

(3) ابن حجر: المصدر نفسه، ج1 ص75.

(4) السيوطي: حسن المحاضرة في ملوك مصر والقاهرة، ج2 ص110.

(5) ابن الأخوة: معالم القرية في أحكام الحسبة، ص38.

(6) البطاوي: أهل العمارة، ص75.

وذكر المقرئزي أنه كان للمحتسب مكان محدد يجلس به يسمى "دكة الحسبة"، وهو بجوار حبس المعونة، ومكانها يعرف بالأبازرة ومكسر الحطب بجوار سوق القصارين والفحامين⁽¹⁾. وتناول الشيزري⁽²⁾، وابن بسام⁽³⁾، والسخاوي⁽⁴⁾، ما كان يضعه المحتسب على هذه الدكة من أدوات لبث الهيبة في النفوس وردع مرتكبي الآثام، فيذكرون أن المحتسب كان يعلق على دكته أدوات تستخدم لزرع المفسدين وعقابهم، كالقرعة أو العصا ويطلق عليها "الدرة" وهي صغيرة من الخوص، والسوط المستخدم من الجلد والطرطور، الذي يصنع من اللباد وينقش بالخرق الملونة للفت النظر ويكفل بالخرز والودع والأجراس وأذنان الثعالب والسنانير. ويوضع فوق رأس المذنب لتشهيره وتجريسه بالأسواق، بركوبه معكوسا على حمار أو ثور، وضرب الجرس على رأسه، مع مناداة المشاعلية عليه، وقد يذف بالمغاني والصبيبة. ويروي ابن دقماق (ت 809هـ)⁽⁵⁾، والمقرئزي⁽⁶⁾، وابن حجر العسقلاني⁽⁷⁾، حادثة أحد الذين طبق المحتسب عليهم هذه العقوبة لشخص يعرف بابن القماح، أحد تجار قيسارية جهاركس، كان قد أخذ من القيسارية المذكورة عام (783هـ / 1381م) شيئا كثيرا فأمسك ومعه مالا، وزفوه بالمغاني من مصر إلى القاهرة، بعد أن اعترف، ثم ضرب بالمقارع وسجن.

وذكر المقرئزي أيضا، وابن حجر العسقلاني في مواضع أخرى حادثة مهمة حول تطبيق المحتسب لعقوبات واستخدام سلطاته، عام (781هـ / 1379م) عن شخص يدعى (الخرابي) أيام حكم برقوق بوصفه أميرا كبيرا، سعى في الوزارة عند بركة منافس برقوق في الحكم، وضمن لع

-
- (1) المقرئزي: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ص 516. السلوك لمعرفة دول الملوك، ج 2 ص 414 - 415.
 - (2) الشيزري: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص 10.
 - (3) ابن بسام: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص 15.
 - (4) السخاوي: التبر المسبوك في ذيل السلوك، ص 305.
 - (5) ابن دقماق: الجوهر الثمين في سير الملوك والسلاطين، تحقيق: محمد كمال الدين علي، عالم الكتب، ط 1، (1405هـ / 1985م)، ج 2 ص 259.
 - (6) المقرئزي: السلوك لمعرفة دول الملوك، ج 3 ص 458 - 460.
 - (7) ابن حجر العسقلاني: إنباء الغمر، ج 2 ص 54.

تخليص مبلغ مائة ألف دينار من يخرين، رشوة لنيل الوزارة، فوصل الأمر إلى برقوق فطلبه وضرب بحضرته بالمقارع، وجرسا بطراير، هو وآخر معه بمصر والقاهرة⁽¹⁾.

مكان جلوس المحتسب من خلال ما أوردته المصادر عن تاريخ الدولة المملوكية فإنه كان بدكة بجوار حبس المعونة، كان فيما سبق، بينما تغير مكانها إلى منطقة اخرى بجوار سوق القصارين والفحامين⁽²⁾.

وظلت قائمة بالقرب من باب زويلة أو بوابة المتولي، تلك التي سميت بهذا الاسم نسبة لجلوس متولي الحسبة هناك للنظر فيما يعرض عليه من قضايا المخالفات اليومية وتحصيل العوائد والرسوم من التجار والملاك⁽³⁾.

وكان المحتسب يجلس بالجامع الكبير، وكان ذلك هو الثابت، يوما بعد يوم، ويقوم بعمله في الواقع راكبا بغلته متجولا طوال اليوم، متفقدا الأسواق دون تقاعس منه أو فتور، وكثيرا ما كان يفاجأ أهل السوق بجولاته هذه، ويفعل ذلك في النهار والليل في أوقاتمختلفة، وذلك على غفلة منهم⁽⁴⁾.

ويذكر بدر الدين العيني المحتسب في تاريخه، أنه كان أيام حسبته يبيت على المراكب في البحر غالب الليالي، أثناء أزمات الغلاء ونقص الغلة، التي تكون قادمة من أنحاء البلاد على تلك المراكب، خشية نهبها من الدهماء أو عدم التوزيع العادل لها بين التجار⁽⁵⁾، ولم يكن يقطع الركوب ليلا أو نهارا لضبط الأسواق ومكافحة الغلاء وتلاعب التجار.

(1) المقرئزي: السلوك لمعرفة دول الملوك، ج3 ص367 - 368. ابن حجر العسقلاني: إنباء الغمر، ج1 ص305 - 306.

(2) المقرئزي: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ص463.

(3) أبو المحاسن: حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور، ج1 ص166.

(4) ابن الأخوة: معالم القرية في أحكام الحسبة، ص320. الشيرزي: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص10.

(5) بدر الدين العيني: عقد الجمان، ص50.

وكان مجلس المحاسب يتمركز أحيانا أخرى في دار العيار أو دار الضرب لمباشرة عمله الأساسي في الإشراف على الموازين وسك العملات، وذلك لتنظيم سير المعاملات بالأسواق التي لا تستقيم الأمور بدون مراقبته الأمانة والفعالية عليها. وقدما قال أحد الوزراء الحكماء حين ولي محتسبا أمور السوق في بلده "الحسبة لا تحتمل الحجة، فطف الأسواق تحل لك الأرزاق⁽¹⁾..".

• أدوات المحاسب (الدفتري والحتم):-

أورد الشيزري⁽²⁾، وابن الأخوة⁽³⁾، وابن بسام⁽⁴⁾، تلك الأدوات التي استخدمها المحاسب في عمله، ومنها كانت (الحتم)، و(الدفتري)، فالمحاسب كان على علم بالكتابة والقراءة، ويدرك بدقة كيفية استخدام ذلك في عمله، بحيث يكون منظما حينما يقوم بتسجيل أية بيانات تتعلق بالمحاسب عليهم، يرافقه في مهارته هذه الدفتري والحتم أينما كان يدركه هاتان الأدوات المهمتان.

1- دفتري المحاسب:-

كان للمحاسب دفتري يؤيد فيه أساء المحاسب عليهم، أصحاب المخازن والخبازين وغيرهم، فعمله يتطلب معرفة الباعة وأولئك المسءولين عن الأقوات وتوزيعها على الناس، وخاصة في الأزمات، لتنظيم حصص الدقيق ونحوه، الواصل إليهم، لضمان، توافر الخبز وعدم تعطله في أي ظرف تمر به البلاد.

وابن بسام المحاسب المملوكي يذكر أنه يجب على متولي الحسبة أن يأمر عريف الخبازين أن يكتب له جريدة بأسمائهم وعدتهم، ويطلبهم بدفع رسوم يومية وفقا لخصصهم من الدقيق وخلافه، ولا يتسامح بهذا الشأن، لكي لا يكون سببا للاضطراب في الأسواق وفساد الأحوال⁽⁵⁾. فكان الدفتري أو "الجريدة" كما أطلق عليها ابن بسام هي أهم أدوات المحاسب لضبط حركة الأسواق.

(1) ابن الأخوة: المصدر نفسه، ص320.

(2) الشيزري: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص22.

(3) ابن الأخوة: المصدر نفسه، ص27.

(4) ابن بسام: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص21.

(5) ابن بسام: المصدر نفسه، ص21.

2- ختم المحتسب:-

كان خاتم الحسبة هو أساس المعاملات جميعها، وكان هنالك ما يعرف باسم "دار العيار" وكانت موازين الباعة وصنجهم وأقداحهم تعير في هذه الدار ويختم عليها المحتسب بالخواتم الرصاص، ويكتب عليها ويرسم الختم بخطه، ويفتقد كل قليل⁽¹⁾.

وذلك ليطمئن إلى أنه ليست هنالك أية إشارات على غش من قبل الباعة، فيتخذون صنج الأرتال والأواقي من اللفت أو الحجارة أو الخشب، فلا بد أن يلزمهم باتخاذهم من الحديد بأوزان معلومة، وأن يعايرها ويختمها بعد العيار، ويجدد النظر فيها باستمرار، منعاً للغش والتلاعب⁽²⁾.

أهم ما كان يستعمل فيه الختم كذلك الحسبة على اللحوم، فكان متطلباته التأكد من صحتها ونظافتها عند بائعي اللحم أو الهراسين، بوصفه عملاً يومياً وضرورة لازمة يقوم بها المحتسب، الذي يكلف معاونيه بالإشراف، كل ليلة على حوانيت الهراسين، و"نظر اللحم ومعرفة من جزاره، وكذلك الطباخون⁽³⁾".

والختم للطباخون بختم القدور بعد فحصها والتيقن من نظافتها وخلوها تمام من أي بقايا، حتى لا تفسد أطعمة الناس، "فيجب ان لا يفرط في الختم، ولا يفتحها إلا العريف بعد وقوفه على صحة الختم⁽⁴⁾".

فصحة الختم مهمة ترتفع لميزان العدل بين الناس في مشترياتهم من المتاجر والباعة، وهذا عمل أصيل لا بد من التأكد من سلامته، والضرب على المخالفين فيه، فكان المحتسب يخرج وخاتمه دائماً معه مربوط بالخيط، يختم به على الأشياء والكتب والسجلات التي تتطلب خطه، أو ختمه وتوقيعه، ويختم في الليل حوانيت من لم يتمكن من الكشف عليه بالنهار، وليكشفه باكر اليوم التالي⁽⁵⁾.

(1) ابن بسّام: نفسه، ص 21.

(2) الشيزري: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص 19 - 20. ابن الأخوة: معالم القربة في أحكام الحسبة، ص 145. ابن بسّام: نهاية الرتبة، ص 27 - 28.

(3) المقرئزي: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج 2 ص 516.

(4) ابن بسّام: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص 27 - 28. الشيزري: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص 36 - 37. ابن الأخوة: معالم القربة في أحكام الحسبة، ص 176 - 177.

(5) ابن الأخوة: المصدر نفسه، ص 320.

• هيئة المحتسب:-

1- مظهر المحتسب ومخبره:-

في مظهر المحتسب ومخبره تناول الشيزري (ت589هـ)⁽¹⁾، وابن الأخوة (ت729هـ)⁽²⁾، وابن سام⁽³⁾، مدى التزام المحتسب في عصر سلاطين المماليك بسنن الرسول -صلى الله عليه وسلم- في الهيئة، من حيث قص الشارب وتنف الإبط وتقليم الأظافر ونظافة الثياب وتقصيرها بالطول الأنسب، والعطر، ونحوه مما يتطابق به الرجال، وغيرها من سنن الشرع الحنيف. فالمحتسب كان لزاما عليه حينما يبارس وظيفته أن يكون على الوجه الأكمل بحيث يصير رسولا للأسوة الحسنة في الاحتساب، لأنه يعد كما وصفه مؤلفي كتب الحسبة "عدلا"، والعدل إذا أصر على ترك السنن الراتبية كان ذلك قدحا في عدالته، أي في روايته. وقد أورد القلقشندي (ت821هـ)⁽⁴⁾ والبقلي⁽⁵⁾ أن العدول كان يتم اختيارهم نوابا للقاضي ومعاونين له، ومن هم من يتولى بناء على هذه الصفة الوظائف الكبرى كالحسبة.

2- زي وملبس المحتسب:-

أما ملابس المحتسب فيعطينا كل من أبو الفدا⁽⁶⁾ (ت732هـ)، وأبو المحاسن⁽⁷⁾ (ت874هـ)، تقرير مهماً عن هذا الملبس في كلمة واحدة وهي إدرج المحتسب ضمن ما يسمى بـ "المتعممين" فزي المحتسب كان كزي القاضي وسائر رجال الدين المعروفين بالمتعممين. أو أهل العمامة⁽⁸⁾.

(1) الشيزري: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص8.

(2) ابن الأخوة: نفسه، ص58.

(3) ابن بسام: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص13.

(4) القلقشندي: صبح الأعشا في صناعة الإنشا، ج3 ص483، 484.

(5) البقلي: التعريف بمصطلحات صبح الإعشى، ص242.

(6) أبو الفدا: المختصر في أخبار البشر، القاهرة، 1325هـ، ج4 ص288.

(7) أبو المحاسن: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج7 ص125.

(8) ماير: الملابس المملوكية، ترجمة: صالح الشبتي، الهيئة العامة للكتاب، مصر، (د.ت)، ص89.

وقد استنكر المقرئزي (ت845هـ)⁽¹⁾ مخالفة أحد المحتسبين عن هذا الزي خلال مباشرته لحسبة القاهرة، وكان يرتدي زي الجند، ويقوم بعد أن تولى منصب الحسب بالرشوة، يجيها من الباعة ونحوهم، ويكأنه ارتدى هذا الزي للبطش، فلم تحمد مباشرته. وهذا الحال ذكره المقرئزي عن "صارم الدين إبراهيم" الذي خلع عليه بحسبة القاهرة، عام (823هـ / 1420م)، أيام سلطنة المؤيد شيخ، وقد التزم بحمل ألف دينار رشوة.

وأبو المحاسن (ت874هـ)⁽²⁾ يعطينا تقرير عن الطريقة المثلى التي يتولى بها المحتسب، ويختار فيها زي، ويسوق لنا مثالا مغاير لما ذكره المقرئزي، فذكر تحلي المحتسب عن ملبسه الرسمي إجلالا للمنصب الديني وخرج عن زي الأجناد إلى زي العلماء.

كملت فكرة ارتداء زي المحتسب بما اورده كل من المقرئزي وأبو المحاسن، فالأول وإن كان قد اعترض استنكارا على زي المحتسب الذي يجعله كالجندي، يستعمل البطش من أجل الحصول على المال الذي دفع به رشوة لصاحب السلطان، فإنه أكد من خلال اعتراضه هذا أن زي المحتسب، ركن أساسي من مظهره خلال أداء واجبه في الاحتساب على المجتمع. لأن المحتسب كما أورد ابو المحاسن عليه أن يخرج إلى زي العلماء، أي يرتديها.

وهذه المظاهر العامة التي تناولت زي المحتسب، لا شك أنها أثرت أيضا في نظرة الناس إليه، فهناك فارق كبير بين أن يكون المحتسب جنديا، فيخاف الناس منه ويخشوا سطوته وجبروته عليهم، فيأخذ منهم ما لا يستحق أخذه، بينما تختلف النظرة وإن لم تكن تدوم إلى المحتسب في تحليه بأخلاق العلماء والفضلاء حتى في مظهره، وهذا يدل على أن المظهر بشكل عام كان من الموضوعات المهمة التي كانت تأتي في صدارة شكل المحتسب ومظهره أمام أعين الناس، تلك التي ترمقه بحدة في دخوله وخروجه من الأسواق والمتاجر، وتجواله وطوافه على كل حين بينهم.

ويذكر ضياء الدين أن المحتسب كان له في طوافه أسلوب خاص، يحفظ هيئته، "فلا يسلم على أهل السوق، في طوافه للحسبة، ليبقى على الهيبة"⁽³⁾.

(1) المقرئزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج4 ص533.

(2) أبو المحاسن: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج6 ص752.

(3) ضياء الدين: أحكام الاحتساب، (مخطوط)، دار الكتب المصرية، الورقات: [9 - 10].

3- ارتداء العمامة وأغطية الرأس:-

لكن على كل حال كانت العمامة رمز هيئة رجال الدين في ذلك العصر، وتميزت بأنها أكبر حجماً وأكثر أهمية من عمام سائر الطوائف الأخرى في المجتمع المملوكي، التي قد اختلفت في أشكالها وأطوالها باختلاف الفئات والوظائف، لكن ظلت عمام رجال الدين، ومنهم المحتسبون، تحظى بحجم مبالغ فيه إلى درجة جعلت العوام يتخذونها موضع سخيرية من الفقهاء.

استنكر العبدري (ت 737هـ) هذا الشكل من الحجم المبالغ فيه للعمائم، معلناً تحريم تلك البدعة، التي أضحت مسخرة العامة، حيث كان يرى أن بعض المخيلين من أهل اللهو واللعب عملوا الخيال بحضرة بعض العوام، يخرجون في أثناء لعبهم، لعبة يسمونها بابة القاضي، فيلبسون زيه من كبر العمامة وسعة الأكام وطولها وطول الطيلسان، فيرقصون به، ويذكرون عليه فواحش، ينسبونها إليه، فيكثر ذحك من هناك، ويسخرون به⁽¹⁾.

وأورد القلقشندي⁽²⁾، والسيوطي⁽³⁾، أن هذه العمام كانت لها ذوائب طويلة مرسله بين الكتفين، تلحق قربوس سرجه إذا ركب، ومنهم من يجعل عوض الذؤوبة الطيلسان الفائق، وهو عبارة عن غطرة طويلة تغطي العمامة، كان يلبسها القضاة في أيام الخدمة السلطانية⁽⁴⁾، حينما خلع السلطان بيبرس تقليد الحكم على قضاة القضاة الأربعة، كل وفق مذهبه عام (663هـ / 1264م). وذكر السخاوي أن أغطية الرأس الكبيرة هذه كانت تزن نحو عشرة أرتال مصرية، والسبب في ذلك ذكره الشيخ شمس الدين الرومي (ت 855هـ / 1451م)، وهو ان يكون ذلك حفظاً للدماغ والعين⁽⁵⁾.

يشير ماير إلى أن غطاء الرأس الخاص بالمحتسب المبالغ فيه هذا ارتبط بالعصر المماليكي، فقبل القرن السابع الهجري / الثالث عشر الميلادي لم يكن القاضي يرتدي سوى ما يسمى بـ "القسوة"

(1) ابن الحاج العبدري: المدخل، دار التراث، (د.ت)، ج 1 ص 146.

(2) القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، ج 4 ص 41.

(3) السيوطي: حسن المحاضرة في ملوك مصر والقاهرة، ج 2 ص 226.

(4) المقرئبي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج 1 ص 540.

(5) السخاوي: التبر المسبوك في ذيل السلوك، ص 374.

وهي غطاء صغير للرأس، يصنع من وبر الجمال، وليس في شكله كالطيلسان أو الطرحة التي كانت تنسج من القماش السكندري الرقيق الفاخر. كما كان المحتسب يلبس ثوبا يسمى "الفرجية" وهو ثوب مفتوحا من الأمام، مطرز بصف من الأزوار بطول الثوب من أعلاه إلى أسفله، بالإضافة إلى نوع آخر من العمام وأدق حجما فوق الرأس⁽¹⁾.

وذكر القلقشندي⁽²⁾، والسيوطي⁽³⁾، تفصيل ما كان يضعه المحتسب على بدنه، فكان رجل الدين وكذا المحتسب يرتدي فوق ثيابه التحتية ما كان يعرف بـ "الدلق"، وهو رداء وساع الأكمام مفتوح من عند الكتفين، بدون فرجة خلفية، سابل حتى القدمين.

4- ارتداء الملابس الملونة وأنواع القماش:-

من الجدير بالذكر ما أشار إليه المقرئزي وهو أن الفقيه لم يكن يرتدي الملابس الملونة، إلا في منزله، حتى جاء السلطان بقوق فأمر لهم بارتداء الملونات من الصوف عام (799هـ / 1396م) حيث رأس الناس شرف الدين محمد بن الدماميني المحتسب راكبا "بفوقانية"⁽⁴⁾ من صوف ذات لون أخضر وعذبتة مسبلة عليها من وراء ظهره، ولم يعهد قبله أحد من القضاة الذين يلبسون الجبة، ويلبسون العذبة، يلبس جبة ملونة⁽⁵⁾.

والقلقشندي⁽⁶⁾، والمقرئزي⁽⁷⁾ وأبو المحاسن⁽⁸⁾ يتناولون نوع القماش الذي كان يخيط به ملابس رجال الدين ومن بينهم المحتسب، فكان لبس الرجال من الصوف والقطن، وليس في لبس

(1) ماير: الملابس المملوكية، ص 91.

(2) القلقشندي: صبح الأعشا في صناعة الإنشا، ج 4 ص 41 - 43.

(3) السيوطي: حسن المحاضرة في ملوك مصر والقاهرة، ج 2 ص 101، 215.

(4) الفوقانية: هي الجبة تلبس فوق الجلباب الداخلي أو التحتاني، الذي يكون من قماش أسود غالبا، فقد حرص بعض العلماء والوعاظ في المساجد على لبس السواد، شعار العباسيين، حتى في الطرحة والشاش والدلق الفقاني.

السيوطي: المصدر نفسه، ج 2 ص 226.

(5) المقرئزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج 3 ص 875، 876.

(6) القلقشندي: صبح الأعشا في صناعة الإنشا، ج 4 ص 41.

(7) المقرئزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج 1 ص 540.

(8) أبو المحاسن: حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور، ج 1 ص 124.

رجال الدين الحرير، أو حتى ما كان يغلب فيه شيء من الحرير، وإن كان بعضهم يرتدي القماش الفاخر من الصوف المطعم بفرو السمور، مثلما لبس الشيخ علي المحتسب خلعة الاستمرار في الحسبة، عام (852هـ / 1448م)، في عهد الظاهر جقمق، وكانت "كاملية"⁽¹⁾ خضراء بسمور".
بينما يعلق ابن إياس بالمقارنة باختلاف حال ملابس المحتسب ورجال الدين ويعطينا تقرير حول قماش الخلع على عهده ويقارن بينه وبين ما كان في أول عهد دولة المماليك بمصر، ويسخر من تدني الأوضاع في عصر السلطان الغوري (906-922هـ / 150-1516م) عندما خلع على بعض المستحقين في عيد الفطر عام (912هـ / 1506م)، فيقول: "وكانت الخلع في غاية الوحاشة، من القماش الملون، تساوي الخلعة من ذلك نحو ثلاثة دنانير، وكانت الخلع من قديم الزمان من المنسوجات الحرير المون بفرو سنجاب"⁽²⁾.

وقد أورد المقرئزي⁽³⁾ موقف أحد سلاطين المماليك، من الملابس الباهظة الثمن، وهو السلطان المنصور لاجين عندما تولى الحكم في عام (696هـ / 1296م) فمنع الناس وعلى رأسهم رجال الحسبة، من لبس الكلفتاة الزركش والطرز الزركش والأقبية الحرير العظيمة الثمن، واقتصد هو وحاشيته في ملابسهم.

5- حذاء المحتسب:-

أما حذاء المحتسب فكان كما أورد القلقشندي⁽⁴⁾، والمقرئزي⁽⁵⁾، وماير⁽⁶⁾، من "الأديم الطائفي"، بغير مهاميز".

-
- (1) الكاملية: هي ثوب كالجبة يلبس فوق الملابس، ضيق الكم، ليس متسع كالثياب الأخرى، مفرج الذيل من الخلف، يرتدي تحته قميص يسمى قباء وهو ضيق الكم.
 - (2) ابن إياس: بدائع الزهور في وقائع الدهور، ج4 ص 104.
 - (3) المقرئزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج1 ص 830.
 - (4) القلقشندي: صبح الأعشا في صناعة الإنشاء، ج4 ص 41.
 - (5) المقرئزي: المصدر نفسه، ج1 ص 540.
 - (6) ماير: الملابس المملوكية، ص 91.

خلاصة القول كان زي المحتسب في كثير من الأحيان، يتناسب وتلك الوظيفة الدينية، فيبعد عن البدع في تفصيل الثياب والانتساع الزائد في الاكمام وأطوال العم وأحجامها مما يخرج بع عن حد السمات والوقار، ويقع فيما ينهي عنه الرسول -صلى الله عليه وسلم- كما ذكر في بداية تناول مظهره، وألا يجز إزاره بطراً... فكان من الجدير أن يحتسب على نفسه أولاً في هيئته وزيه قبل أن يحتسب على غيره.

• وظائف المحتسب وألقابه:-

عدد المرسوم الوظائف التي على المحتسب العناية بها أشد عناية، فيقول: "أمر بمعروف، وإغاثة ملهوف، ونهي عن منكر، واحتساب في الحق أتى فيه بكل ما تحمد خلأقه وتشكر، واجتناب لأعراض الدنيا الدنيّة، واجتهاد لما يرضي الله ويرضينا من أتباع سيرتنا السريّة، وشدة في الحق حتى يقال به ويقام، ورفق بالخلق إلا في بدع تنتهك بها حرمة الإسلام، أو غش إن لم يخص ضرره الخاص فإن ذلك يعمّ العام" ونلاحظ في هذه العبارة أن ما أمر به المحتسب هو اتباع لسيرة سلاطين المالِك.

كما ألزم المحتسب في سجل التولية أن ما يقوم به وما تمت الإشارة إليه من واجبات ومهام هو ملزم بها تجاه نوابه، فعليه تعريفهم بها، وتقليده لهم أيها، فيقول: "وليوص نوابه بمثل ذلك، ويوضح لهم بإنارة طريقته كل حال حالك، ويقدم تقوى الله على كل أمر، ويتبع فيه رضا الله تعالى لا رضا زيد وعمرو."

فقد ازدادت وظائف واجبات محتسب مصر في العصر المملوكي عما كانت عليه في العصور السابقة وتعددت جوانبها، وتطلب هذا الأمر توزيع اختصاصات الوظيفة بين عدد من المحتسبين، فأصبح يوجد محتسب القاهرة، الفسطاط، الإسكندرية، والبهنسا، والريدانية، الحسينية، ومحتسب القلعة، ومحتسب للحسبة على الخبز، ومحتسب للدخان والطباخين والحلاويين، وكان هذا النظام تمشياً مع تعدد الولاية والقضاة.

وكان محتسب القاهرة أعظم هؤلاء قدرًا، فكان له حق الجلوس بدار العدل مع قضاة مصر الأربعة كما أشرنا في البداية، وقضاة العسكر، ومفتي دار العدل دون بقية المحتسبين، ويحضر مع

القضاة لرؤية هلال شهر رمضان، كما كان يحمل إلى السلطان في أوائل هذا الشهر من كل سنة جملة من الهدايا تعرض في حفل يحضره الوزير وكبار الدولة.

وحرص المحاسب في عصر سلاطين المماليك خاصة الذين تولوا هذه الوظيفة من طبقة القضاة والفقهاء، حرصوا على تعاليم الإسلام ومعاقبة المخالفين والمرتدين والزنادقة والمجسمة، كما كان يأخذ بطرف من اختصاصات عامل الخراج فيتولى جمع الجزية من أهل الذمة والزكاة من المسلمين.

وفي العصر المملوكي نجد المحاسب يشرف على المساجد ومتعلقاتها من العمارة والنظافة والصيان، مع تناوله بالبحث كفاءة أئمة المساجد والمؤذنين والوعاظ.

كما كان لنظام الحسبة في مصر عصر سلاطين المماليك ألقاب جديدة اختلفت كل الاختلاف عما وجدناه في العصور التي سبقت قيام الدولة المملوكية في مصر، ونجد بعضها خاص بالضرائب تلك التي كانت لها علاقة بأعمال المحاسب كالمصاهرة والجامعة، وبعضها خاص بطريقة تولية المحاسب في بعض الأحيان كـ "البذل" و "الالتزام"، وكان بعضها خاص بالمهن الحقيرة تلك التي كان يعمل بها بعض المحاسبين قبل توليهم وظيفة الحسبة مثل حرد "فوشيا"، و "بلان" وبعضها خاص بملابس محتسبي عصر المماليك، بالإضافة إلى غيرها من المصطلحات.

ويبدو أن هذه المصطلحات كثرت عندما أراد السلطان بيبرس في بداية حكمه أن يسلك ما سلكه ملك التتار جانكيز خان في سير أموره، ففعل ما أمكنه، ورتب في سلطنته أشياء كثيرة لم تكن قبله بالديار مصر، مثل ضرب البوقات وتجديد الوظائف⁽¹⁾، والتي بالتأكيد شملها نظام الحسبة.

05 وصية المحاسب:

اشتمل سجل تولية المحاسب على وصية السلطان له، وجاءت في عبارات دقيقة واضحة، تحمله مسؤوليته بشكل فيه تحفيز وتقدير لعظم هذه الوظيفة التي سيتقلدها، ونجد في ذلك العبارات، التي اشتملت على الوصية له بكل ما ينفعه في هذه المهنة، وهذا جزءاً من سجل التولية المحتوي على وصية السلطان له، جاء فيه:-

(1) السيوطي: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، ج2 ص133.

"فليستقرّ في ذلك مجتهداً في كلّ ما يعمّ البرايا نفعه، ويجمّل لديهم وقعه، ويمنع من يتعرّض باليسار، إلى ما لهم بغير حقّ، أو يضيّق بالاحتكار، على ضعفائهم ما بسط الله لهم من رزق، ويدبّ عنهم بإقامة الحدود شبه تعطيلها، ويعرّفهم بالمحافظة على الحق في المعاملات قواعد تحريمها وتحليلها، ويريمهم بالإنصاف نار القسطاس المستقيم لعلمهم يبصرون، ويؤدّب من يجد فيهم من المطفّفين"

تأتي الوصية بالاجتهاد فيما ينفع الناس على رأس المهام الأولى الذي على المحتسب الاعتناء بها، ويعم نفعه ليس على أفراد بعينهم بل كافة الناس، وهو هنا في هذا الصدد ليس مُوصّاً بالمسلمين فحسب، بل شملت الوصية كافة البرايا.

ولما كان المحتسب لكثرة تجواله بالأسواق ومعرفته بالأسعار، وقربه من التجار، كان لازماً عليه أن لا يدع بينهم الاحتكار للسلع ويضيّق عليهم ما وسع الله عليهم من الأرزاق، فهو ضارب على أيد المحتكرين المستغلين.

كما جاءت الوصية بالمحافظة على الحق في المعاملات وتعريف المحتسب لهم بقواعد تحريمها وتحليلها، وهذا بلا شك كان يتوفر في القضاة أكثر من غيرهم لمعرفة ودرايتهم بالعلوم الفقهية، لذلك كانوا أكثر تقليداً لهذا المنصب من غيرهم الذين في كثير من الأحيان كانوا يصلون إلى هذا المنصب بالبدل، فكانوا يضيعون الوصايا المذكورة لهم بسجل التولية، لعدم معرفتهم ودرايتهم بهذه الأحكام من قواعد المعاملات في التحريم والتحليل.

ويأتي التفصيل بعد الإجمال في الوصية، فبعد وصاياته بتعريفهم قواعد الحلال والحرام، يأتي بأهم ما بهم التجار أن يعتنوا به وهو العدل في الميزان، فيقول: "ويريمهم -أي المحتسب- بالإنصاف نار القسطاس المستقيم لعلمهم يبصرون، ويؤدّب من يجد فيهم من المطفّفين".

فالمحتسب ملزم بالوصية الواردة في سجل التولية، الذي يشبه إلى حد كبير عقد التعيين في عصرنا الحاضر، فهو ملزم بالإنصاف بين الناس والتجار أن يبين لهم أهمية الوزن العادل، وملزم في الوقت نفسه إذا ما ثبت على أحدهم بخس الموازين أن يضرب على أيديهم.

لم يأتي سجل التولية لوظيفة المحتسب خالية من العبارات التي تشير إلى مكانة الحسبة، فربط السجل كلماته وعباراته بما يبرهن على صلاح ما أمر به وأوصى به المحتسب من الشرع وأقره الشارع في تهيئة حياة كريمة للناس، وكافة الناس ليس المسلمين فحسب.

فنجده في البداية يبدأ السجل بالبسملة، ويسني كذلك على الدولة والقائمين عليها من السلاطين والولاة، وما وضعوه من رتب حسان منها رتبة الحسبة، ونستنبط ذلك من قوله: " الحمد لله مجدد عوائد الإحسان، ومجري أولياء دولتنا القاهرة، في أيامنا الزاهرة، على ما ألقوه من الرتب الحسان "

كما جاء برهان رائع وجميل من خلال سجل تولية المحتسب مفاده أن مسلك الدولة المملوكية في هذه المراسيم، ما هو إلا قبساً صار عليه الرسول الكريم -صلى الله عليه وسلم- وصحابته من بعده، فهم مستمرين على ما كانوا عليه، فيقول:

" ونشهد أن محمداً عبده ورسوله أشرف من ائتمر بالعدل والإحسان، وأعدل أمر أمته بالوزن بالقسط وأن لا يخسروا الميزان، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الذين احتسبوا في سبيل الله جلّ عتادهم، واحتسبوا أنفسهم في مقاطعة أهل الكفر وجهادهم "

وفي ذلك تعظيم لتلك المهام التي سيقوم بتأديتها المحتسب، وان يضع في حسبانته أنه يؤدي مهمة كان عليها الرسول -صلى الله عليه وسلم- وصحابته الكرام، فهم كما ذكر المرسوم: "الذين احتسبوا في سبيل الله جلّ عتادهم". كما ألزم المحتسب وصية نوابه بما ذكر له من مهام ومسؤوليات ذكرت في السجل. وهو ما ذكر في العبارة الأخيرة من سجل التولية، وهو آخر ما ختم به من مسؤوليات.

06 راتب المحتسب:

تناولت المصادر العربية ومصادر الترجمة بشكل خاص سير المحتسبين في مصر عصر سلاطين المماليك، ويأتي ابن حجر العسقلاني ومؤلفاته على رأس هذه المصادر، وفي كتابه " الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة"، اقتضت إشارته، وإشارات غيره من المؤرخين أمثال أبو المحاسن ابن تغري بردي في كتابيه "النجوم الزاهرة"، و"حوادث الدهور"، فأشاروا إلى تولي المحتسب لأمر الحسبة، وسيرته، دونما ذكر لمقدار الراتب الذي يتقاضاه.

ولكن المقرئ يذكّر أن المحاسب المكلف كان له حق معلوم يأخذه من بيت المال⁽¹⁾، راتباً شهرياً، كان يقدر بنحو ثلاثين ديناراً، ثم زاد في عصر أبو المحاسن، ابن تغري بردي، ليصبح أكثر من ثمانين ديناراً شهرياً، غير ما رتب له من ديوان الجوالي، وهو دينار يومياً⁽²⁾، وذلك على ما يقوم به من عمل مهم، وما يتكبده من مشقة وجهد كبيرين.

وهذه المصادر المشار إليها إذا كانت لم تذكر شيئاً تفصيلياً عن رواتب المحاسبين، فقد ذكرت مصادر أخرى مقدار الأموال التي كان يدفعها المحاسبون لكي يتولوا هذه الوظيفة، ومن خلال النظر فيها يمكن أن نعبّر عن مدى الانتفاع من وراء تولي الفرد سواء كان قاضياً أو أميراً لهذه الوظيفة. مع الإشارة إلى رواية واحدة وقفنا عليها في استلام المحاسب لدينارين من ديوان الجوالي⁽³⁾. وننبه في البداية أنه لم يقتصر التنافس بين المحاسبين على استغلال صلاتهم بالأمرء وأصحاب النفوذ، بل ازداد الأمر بهم بحيث لجأوا إلى دفع الرشاوي وإلى بذل الأموال لمن بيدهم سلطة تعيينهم أملاً في تعويض ما دفعوه أضعافاً مضاعفة عند قبضهم على ناصية المنصب، وذلك بالطبع ينتهي في نهاية الأمر، إلى الإجحاف بحقوق الناس الذين يصرخون من وطأة الظلم والغش والتدليس في الصناعة والتجارة، بقدر ما هو اهمال لما يقوم به أرباب التجارات من مظالم ليتمكنوا من الاستجابة لمطالب المحاسب المالية ونهمه المادي.

أصبحت الرشاوي والمبذولات هي القاعدة المتبعة في تولي وظيفة الحسبة بحيث أصبحت في نهاية الأمر، التزاماً مفروضاً يدفع عند التولية وحتى ذلك الالتزام امتدت إليه حمى المزايدة ويصبح

(1) المقرئ: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج 2 ص 517.

(2) أبو المحاسن: النجوم الزاهرة في ذكر ملوك مصر والقاهرة، ج 6 ص 482.

(3) الجوالي: هي ما يؤخذ من أهل الدّمة عن الجزية المقررة على رقابهم في كل سنة، وهي على قسمين: ما في حاضرة الديار المصرية من الفسطاط والقاهرة، وما هو خارج عن ذلك. فأما ما بحاضرة الديار المصرية، فإن لهذه الجهة بها ناظرًا يولّى من جهة السلطان بتوقيع شريف، ويتبعه مباشرون من شادّ وعامل وشهود.

القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، ج 3 ص 530.

من يستطيع دفع مبلغ أكبر من منافسه يتولى الوظيفة في الحال كما حدث في خلال حكم السلطان "فرج بن برقوق" وأصبح من الممكن أن نجد ثلاثة أو أربعة تعيينات في شهر واحد.

وفي هذا الصدد يقول ابن حجر العسقلاني، في معرض حديثه عن حوادث سنة (809هـ/1406م): "ووقع في هذه السنة والتي بعدها والتي قبلها من تلاعب الجهلة بمنصب الحسبة ما يتعجب من سماعه حتى أنه في الشهر الواحد تولى ثلاثة أو أربعة وسبب ذلك أنهم فرضوا على المنصب مالا مقررا فكان من قام بدفع هذا المبلغ تولى ويعزل الذي قبله⁽¹⁾".

وفي حكم الملك "المؤيد" كان منصب الحسبة يباع بثمن معروف، ونعلم هذا من خلال ما حدث في عام (815هـ/1412م) حين عزل "صدر الدين أحمد بن العجمي" وولي "ابن شعبان"، وقد وعد بدفع مبلغ مقدره ألف دينار سلم نصفه مقدماً، والنصف الآخر على أن يدفع قسط شهري مبلغ مائة دينار، غير أنه لم يستطع الوفاء بما التزم به، ففي المحرم من السنة التالية اشتد الأمر عليه فباع موجوده وكل ممتلكاته بغية أن يسدد على الفور ثمن شراء المنصب⁽²⁾.

وقد تطورت هذه الصورة قليلاً بحيث كان المحتسب المعين يضع في اعتباره منافسه ويحاول أن يسترضيه، فقد اقرنت تولية "بدر الدين العيني" لوظيفة الحسبة في عهد السلطان الأشرف، ببذل من جانبه لسلفه ابن العجمي كنوع من أنواع الترضية والإكرام له، وحتى لا يتطلع إلى الحسبة بعد ذلك، فيذكر ابن حجر العسقلاني أن المحتسب كان يتقاضى دينارين في اليوم من مال الجوالي نظير القيام بمهام وظيفته فنزل العيني عن دينار منهما لابن العجمي واكتفى هو بالدينار الثاني⁽³⁾.

وظلت وظيفة الحسبة تولى عن طريق البذل طوال الفترة المتبقية من عصر المماليك، وتشير المراجع أن هذا قد تكرر حدوثه في سنة (852هـ) في سلطنة الظاهر "جقمق"⁽⁴⁾، ثم في أوائل سلطنة الأشرف "أينال" سنة (857هـ).

(1) ابن حجر: إنباء الغمر بأبناء العمر، ج 2 ص 142.

(2) المقرئزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ص 241.

(3) ابن حجر: المصدر نفسه، ج 2 ص 142.

(4) الغزالي: التبر المسبوك في نصيحة الملوك، ج 1 ص 220.

ففي السادس من شهر ذي القعدة سنة (857هـ / 1453م) خلع علي "الشيخ علي الخراساني" المحتسب خلعه الاستمرار، وسبب ذلك أن شخصا من الأوباش سعى في الحسبة بثلاثة آلاف دينار ومال السلطان لتوليته، فتكلم معه بعض أرباب الدولة باستمرار الشيخ علي الخراساني على بذل ألفين.

والراجح أنه لكي يستمر المحتسب في عمله كان لابد له ان يدفع الأموال لمن يدهم الأمر في شأن هذه الوظيفة، ويورد أبو المحاسن أن المحتسب علي الخراساني لم يستمر في عمله سوى ثلاثة أسابيع حتى قبض عليه بسبب مال طلبه السلطان منه، وبعد يومين عزل الشيخ علي واستقر مكانه آخر ببذل نحو ثلاثة آلاف دينار⁽¹⁾.

فالمال لم يكن يعطى عند التولية فقط، وإنما كان يعطى في فترات أخرى كذلك، ويبدو أن الشيخ علي الخراساني نجح في أن يعود إلى وظيفة الحسبة بعد أن بذل مبلغا من المال يفوق ما بذله سلفه، ففي الخامس من شهر جمادى الآخرة سنة (859هـ / 1454م) تعود المراجع إلى الحديث عن عزله مرة أخرى وتولية عبد العزي محمد الصغير نقيب الجيش مضافة لنقابة الجيش بال بذل في ذلك. وأيما كان الأمر فإن هذا الشخص لم يتمتع بسمعة طيبة فقد استحدث الشيخ علي الخراساني، مظالم كثيرة عندما تولى أمر الحسبة، وفي هذا الشأن يقول المؤرخ أبو المحاسن: "في سنة 861هـ توفي علي بن نصر الله العجمي الخراساني الطويل محتسب القاهرة بطالا... فإنه لما ولي حسبة القاهرة سار فيها أقبح سيرة وفتح له أبواب الظلم والأخذ فما عف ولا كف وجد في الحسبة مظالم لم تذكر به، واثمها واثم من يعمل بها عليه إلى يوم القيامة، وصار يأخذ من هذه المظالم ويخدم الملوك بها، فانظر إلى هذا المسكين الذي ظلم نفسه وظلم الناس⁽²⁾.."

وصل إلى منصب الحسبة في عصر سلاطين المماليك كل جاهل ومفسد وظالم، وأصبح تحري صفات الأهلية والصلاحية الشرعية والعلمية في المحتسب أمورا غير ذات بال، وإنما ما يهم هو ما

(1) أبو المحاسن: حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور، تحقيق: د. محمد كمال الدين عز الدين، عالم الكتب، ط1، 1990م، ص 196 - 198.

(2) أبو المحاسن: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج7 ص610، 611.

يستطيع أن يدفعه ويبدله للمسؤولين من أموال، وفي هذا الشأن يقول المقرئزي: "فتخطى لأجل ذلك كل جاهل ومفسد وظالم وباغ مالم يكن يؤمله من الأعمال الجليلة والولايات العظيمة ... ويحتاج إلى أن يقرر على حواشه وأعوانه ضرائب ويتعجل منهم أموالا، فيمدون هم أيضا أيديهم إلى أموال الرعايا ويشربون لأخذها بحيث لا يعفون ولا يكفون، ثم ينساق البائس في جمع الأموال التي استدانها إذا أنته استدعاءات من الأمراء وحواشي السلطان، ولا يشعر مع ذلك إلا وغيره قد تقلد ذلك العمل بهال التزم به، وقد بقيت عليه جملة من الديون فيحاط على ما يوجد له من أثاث وحيوان وغيره ويشخص في أبخس حال، وقد أحيط بهاله ويعاقب العقوبات المؤلمة فلا يجد بدا من الالتزام بهال آخر ليقلد العمل الأول أو غيره من الأعمال⁽¹⁾".

ونال بعض المحتسبين في أواخر عصر المماليك على ثقة السلاطين، فعهدوا إليهم بمهمات خارج القطر المصري، فبعث السلطان الأشرف قيتباي في سنة (878هـ/1473م) بالمحتسب "شيك الجمالي" إلى محمد الفاتح سلطان العثمانيين.

وفي سنة (909هـ/1503م) أرسل السلطان الغوري محتسب القاهرة "نان بك الخازندار" في سفارة إلى السلطان بايزيد الثاني، تحمل الود والصدافة، وكانت أسبابها ترجع إلى النزاع الذي نشب أوأصب الصداقات المملوكية العثمانية نتيجة التجاء بعض الأمراء العثمانيين إلى مصر وبسبب مجاورته ممتلكاتها.

وكذلك أرسل السلطان الغوري المحتسب "الزيني بركات بن موسى" في سنة (914هـ/1508م) في سفارة إلى سلطان اليمن لكي يؤيد المصريين ويقف إلى جانبهم ضد البرتغاليين في النزاع على طريق التجارة الشرقية. وقد بلغت ثقة السلطان الغوري في هذا المحتسب حدا كبيرا فأطلق يده في تصريف جميع أموال الدولة في أثناء غيابه عن القاهرة في الحرب ضد السلطان سليم العثماني سنة (922هـ/1516م)⁽²⁾.

(1) المقرئزي: إغائة الأمة، ص 43، 44 وما بعدها.

(2) ابن أبياس: بدائع الزهور في وقائع الزهور، ج 2 ص 44.

والجدير بالإشارة أن وظيفة الحسبة ومعها وظيفة ناظر الوقف جعلت مصر تشهد صراعاً طبقياً شديداً بين المماليك والفقهاء والعلماء، وقد أخذ الصراع مظاهر عديدة فبدأ أولاً على هيئة منافسة مستترة فكان المماليك ينافسونهم في تولى الوظائف الدينية ولا سيما الوظائف التي تمكنهم من الشراء كوظيفة الحسبة، وقد عبر السبكي عن مظاهر هذا الصراع، قائلاً:

"من قبائح الأمراء استكثارهم الأرزاق وإن قلت على العلماء واستقلالهم الأرزاق وإن كثرت على أنفسهم. ورأيت كثيراً منهم يعيرون على الفقهاء ركوب الخيل، ولبس الثياب الفاخرة ولو اعتبر واحد منهم رزق أكبر فقيه لوحده دون رزق أقل مملوك عنده. أفما يستحي هذا الأمير المسكين إلى الله⁽¹⁾".

07 أعوان ونواب المحتسب:

على الرغم من أن أعمال الحسبة كانت تقصرها الدولة على موظف واحد قبل عصر دولة المماليك في مصر، وكان لهذا الموظف الحق في استخدام النواب عنه بالقاهرة ومصر وجميع أعمال البلاد، إلا أننا نجد أكثر من محتسب في عصر سلاطين المماليك.

أشار القلقشندي (ت 821هـ) إلى وجود محتسب في "القاهرة" له حق التصرف في أمور الحسبة فيها، كما نجد له نواباً في الوجه البحري، وفي نفس الوقت نجد محتسب آخر في "الفسطاط"، وكان ينيب عنه عمالاً تحت إمرته في الوجه القبلي⁽²⁾.

وفي عهد الأشرف شعبان سنة (767هـ/1365م) وجدت وظيفة المحتسب في مدينة الإسكندرية، ولكن لا يتعدى اختصاصه المدينة وظواهرها⁽³⁾.

وذكر ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ) أسماء المحتسبين في مصر في بعض المدن وبعض أحياء القاهرة، ومنهم "محتسب البهنسا" بالوجه القبلي، ومحتسب الحسينية، خارج القاهرة، وكان في ذلك الوقت أبو المعالي الدلامي، وظل على ولايتها حتى وفاته سنة (717هـ/1317م)، ومحتسب القلعة

(1) السبكي: معيد النعم ومبيد النقم، ط1، ليون، (د.ت)، ص68 - 69.

(2) القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، ج3 ص487.

(3) القلقشندي: المصدر نفسه، ج4 ص65.

تاج الدين بن السكري تولى حسبة القلعة سنة (740هـ/1339م)⁽¹⁾، فضلا عن أولئك النواب من المحتسبين في الشام⁽²⁾.

كان لمحتسبي مصر والقاهرة نواباً ينوبون عنهم للإشراف على أمور الحسبة، ويرسلونهم إلى الأماكن التي تتبعهم. فيذكر المقرئزي أن المحتسب الضياء بن خطيب استدعى ابن الآبار محتسب مصر، وخلع عليه واستقر في حسبة القاهرة، مضافاً لما بيده من نظر الأوقاف ونظر المارستان، عوضاً عن نجم الدين محمد بن حسين بن علي⁽³⁾.

• أعوان المحتسب:-

أشار كل من ابن الأخوة (ت729هـ)⁽⁴⁾، والمقرئزي (ت845هـ)⁽⁵⁾، وابن بسام⁽⁶⁾، وغيرهم، إلى أعوان المحتسب الذين اتخذهم أعواناً له ليعاونه في تحمل تلك الأعباء، التي كانت مهام جليلة ومسؤولية اجتماعية كبيرة من الدرجة الأولى، وبالتالي كان على المحتسب أن يتخذ أعواناً له، فكان له نوابا ونقباء وعرفاء، ومعاوني الشرطة.

فالمحتسب بدر الدين العيني، أمده السلطان برسباي (825 - 841هـ / 1421 - 1437م) بأحد الأمراء ويدعى إينال الأغر ليركب معه في جولاته التفقدية وقت الغلاء وظل هذا الأمير يرافقه في ركوبه حتى "استقر الحال وانصلح الوقت"⁽⁷⁾.

ويذكر ضياء الدين أن المحتسب كان له في طوافه أسلوب خاص، يحفظ هيئته، "فلا يسلم على أهل السوق، في طوافه للحسبة، ليبقى على الهيبة"⁽⁸⁾، ويذكر ابن الأخوة⁽⁹⁾، والشيزري⁽¹⁰⁾، ان

(1) ابن حجر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج 4 ص 491.

(2) القلقشندي: المصدر نفسه، ج 4 ص 193.

(3) المقرئزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج 2 ص 414.

، ابن كثير: البداية والنهاية، دار الفكر، (1407 هـ - 1986 م)، ج 14 ص 177.

(4) ابن الأخوة: معالم القرية في أحكام الحسبة، ص 322.

(5) المقرئزي: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج 2 ص 516.

(6) ابن بسام: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص 15.

(7) بدر الدين العيني: عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، ص 43.

(8) ضياء الدين: أحكام الاحتساب، (مخطوط)، دار الكتب المصرية، الورقات: [9 - 10]

(9) ابن الأخوة: معالم القرية في أحكام الحسبة، ص 322.

(10) الشيزري: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص 8.

المحتسب في عصر سلاطين المماليك اتخذ "رسلا وغلما وأعوانا بين يديه بقدر الحاجة دائما، إن كان جالسا أو ركبا، فإن ذلك أعظم لحرمة، وأوفر لهيبته".

فالمحتسب يحتاج إلى هؤلاء الرسل وأولئك النقباء في تسيير الأمور التي تتحقق بها مصالح المجتمع، فهم "إعانة للناس على طلب غرمائهم، وخلص الحق منهم⁽¹⁾"، كما كان المحتسب يرسل نقباءه أو مندوبيه للتحقيق في وقائع بعينها، ويأتونه بالخبر اليقين.

وعن عمل النقباء يروي ابن العماد الحنبلي (ت 1089هـ) حادثة هامة في استعانة المحتسب بأعوانه، عام (681هـ / 1282م)، حينما رغب أحد الشيوخ في تلقين أحد الأشخاص درسا أخلاقيا، حتى لا يعود إلى الغيبة وتلويث سمعة الآخرين، كي ينتهي عن التجسس في في الإخبار عن المنكرات، حسبا يقول الشرع، فالإنكار يكون على الظاهر المرئي فقط دون تلمص أو تجسس.

يقول إنه جاء للشيخ هذا الشخص المعني، وحدثه في أذنه بأن شاهدين من شهود العدل، كان يشربان الخمر داخل أحد المنازل، فأرسل الشيخ الفقيه نقيبته إلى مكان الدار المذكور وطلب إليه: أمر من فيه بإصلاح أمرهما وإزالة ما عندهما، فلما عاد النقيب، قال الشيخ للرجل: "أنا أبعث معك النقيب، فغن كنت صادقا ضربتهما الحد، وإن كنت كاذبا أشهرتك وقطعت لسانك"

فلما انطلقا هو والنقيب لم يجد شيئا غير صاحب البيت ولم يجدا أي منكر لديه، "فأحضر الدرة، وهدده، فشفع النقيب فيه فقبل.. و حلفه أن لا يعد يقذف عرض مسلم⁽²⁾".

من هذه الحادثة تتجلى أهمية اختيار المحتسب لأعوانه بعناية ودقة، ويشترط في اختيارهم العفة والصيانة والنهضة والشهامة، ويؤدهم ويهدبهم⁽³⁾. فلا يسمح المحتسب لهم أن تطال سمعته سائنة، فمعاونوا المحتسب على اختلاف فئاتهم هم عيون للمحتسب. كما أن معاوني المحتسب عنوانا له، فإن فسدوا أساؤوا إليه بتصرفاتهم المشينة، وأخذ هو بالشبهات والشكوك، فإن قبلوا هدية أتهم هو بالرشوة وأشير إليه بالفساد⁽⁴⁾.

(1) ابن الأخوة: معالم القرية في أحكام الحسبة، ص 322.

(2) ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، مكتبة القدس، القاهرة، 1351هـ، ج 5 ص 371، 372.

(3) ابن الأخوة: معالم القرية في أحكام الحسبة، ص 322.

(4) الشيزري: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص 10. ابن بسام: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص 15.

• **نائب المحتسب:-**

أعوان المحتسب لم يكونوا على درجة واحدة أو عمل واحد، وإنما فيهم نائب الحسبة، والنقيب والمدير والعريف وشهود الحكم. وقد ذكر هؤلاء في أكثر من موضع بالمصادر التاريخية التي أرخت لتاريخ دولة المماليك في مصر.

كما تحدثت هذه المصادر عن قيام هؤلاء بمهام محددة، كمطالبة الناس بالمبالغ المستحقة منهم، حتى من أنفسهم حينما يكن هنالك استعداد لحرب.

والمقريزي يروي حادثة هامة في هذا الإطار في عام (700هـ/1300م) عندما أمر السلطان "باستخراج الأموال من الناس وألزم أرباب العقارات والأغنياء بهال تقرر على كل منهم، وطلب من شهود القاهرة ومصر الجالسين بالحوانيت، مبلغ عشرين ديناراً من كل شاهد، فقام في أمرهم قاضي القضاة، ابن مخلوف المالكي حتى أعفوا عنه"⁽¹⁾

• **تعيين نائب المحتسب وتكليفه بمهامه:-**

يقوم المحتسب بتعيين نائب الحسبة بمجرد نياله الخلعة بولاية الحسبة، فللمحتسب لحق استخدام النواب عنه بالقاهرة ومصر وجميع أعمال الدولة، كنواب الحكم، وذلك لمعاونته على القيام بمهامه، فيطوف نوابه على أرباب الحرف والمعاش. كما يأمر المحتسب نوابه بالختم⁽²⁾، على الموازين والآلات وقدور الباعة وغير ذلك من أمور السوق.

ومن الاعمال التي قام بها نائب المحتسب، باستشارة الفقهاء حول بعض المسائل التي تعلق بالأموال، من ذلك ما حدث عام (699هـ / 1299م)، إذ تم استدعاء نائب الحسبة مجدي الدين عيسى بن الخشاب، ليأخذ فتوى الفقهاء بأخذ المال من الرعية للنفقة على العساكر⁽³⁾ لإعداد العدة لقتال الغزاة المعتدين على الشام.

(1) المقريزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج 1 ص 907.

(2) المقريزي: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج 2 ص 516. الشيزري: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص 36

- 37. ابن الأخوة: معالم القرية في أحكام الحسبة، ص 176. ابن بسام: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص 39.

(3) المقريزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج 1 ص 896 - 897.

وفي موضع آخر يذكر المقرئزي أيضا ما حدث في شهر رمضان عام (787هـ / 1385م) حينما خلع على همام الدين عبد الواحد السيواسي العجمي نائب الحسبة بالقاهرة، واستقر في قضاء الحنفية بالإسكندرية، ونظر أوقافها، بمساعدة جمال الدين محمود العجمي المحتسب⁽¹⁾. وهذا يدل على أن نواب الحسبة هم أيضا كان يتم اختيارهم من القضاة ورجال الدين، وليسوا غلمانا أو مساعدين، إنما قد يتولون الحسبة منفردين أو القضاء أو الأوقاف، وغيرها مما يتولاه رجال الدين.

• المدراء والنقباء:-

ومن أعوان المحتسب المدراء والنقباء، تطلعت مهمتهم إلى تبليغ تعليمات الدولة وأوامرها. وذكر القلقشندي⁽²⁾، وأبو المحاسن⁽³⁾، أن عمل المدراء هو أخذ القصص وإدارتها على كاتب السر ومن دونه من كتاب الديوان ليكتب كل منهم ما يلزم من متعلقاتها. وتناول المقرئزي قيام النقباء بأعمالهم فيما حدث في عام (711هـ / 1311م)، عندما أراد السلطان الناصر محمد بن قلاوون أن يجدد جلوسه للنظر في المظالم بدار العدل "فدار النقباء على القضاة وغيرهم من أهل الدولة"⁽⁴⁾ للتبليغ بذلك. ومن المعروف أن محتسب القاهرة لع مقعد في هذا المجلس، لأهميته وضعه بالنسبة لمشاكل الناس في السوق. وأورد أبو المحاسن كذلك عمل المدراء، وما كانوا يقومون به فكانوا يدورون بأوامر الحكام بين يدي المحتسب، كما حدث في عام (858هـ / 1450م) حينما كان هنالك قحط وعدم زيادة في ماء النيل فأمر السلطان الظاهر جقمق الشيخ علي المحتسب بأن يطوف في شوارع القاهرة ويبين يديه المدراء، يعلمون الناس بأن في غد يكون الاستسقاء بظاهر القاهرة⁽⁵⁾.

(1) المقرئزي: السلوك، ج 3 ص 536.

(2) القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، ج 1 ص 139.

(3) أبو المحاسن: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج 5 ص 424.

(4) المقرئزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج 2 ص 103.

(5) أبو المحاسن: حوادث الدهور، ج 1 ص 233.

وقد تحول بعض هؤلاء المدراء والنقباء إلى لصوص مفسدين، والمقريزي يروي لنا حادثة عن هذا الأمر في عام (737هـ / 1336م) حينما رسم بالألوان يضرب أحد بالمقارع، وطردت الرسل والأعوان من باب شد الدواوين وكانوا قد كثرت مضرتهم، واشتد تسلطهم على الناس ، وحصلوا من ذلك ما لا كثيرا⁽¹⁾.

وقد تحول بعض هؤلاء إلى لصوص إذا واتتهم الفرصة المناسبة للاختلاس والسرقة، كما حدث عام (737هـ / 1336م) حيث نقصت كسوة المهاليك، فبعث المقدمون إلى الأسواق وفتحوا حوانيت التجار عنوة لأخذ ملابس المهاليك منها، وذهل أهل المدينة من هذه الأفعال الشنيعة، بعد أن ترك التجار حوانيتهم وغيبوا، فصارت مفتحة الأبواب والأعوان تنهب لأنفسها ما أرادت نهبه⁽²⁾.

من هذا يتجلى لنا أن المحتسب بلا شك كان مسؤولاً عن ذلك، وإذا كان اندفعهم للسرقة والاختلاس من متاجر التجار لما مجلوا لهم، فهم إن كانوا أخذوه إما أنهم لديهم تصريح ضمني من المحتسب، وهذا العيب حينئذ سيضمحل كلاهما، أو أنهم في غيبة المحتسب وغيبة عيون أصحاب المتاجر، وبحجة أخذ ما يلزم السلطان من احتياجات امتدت أيديهم إلى ما كان يجلبوا لهم.

ذلك الحدث لا ريب شنيع، اختلط فيه الحابل بالنابل، لا سيما إذا كانت السلطة في مصر في تلك الفترة، لا حدود ولا رقابة فيما بينها، وإذا كان الاحتساب في الأصل يقوم على الرقابة، فمن أولئك الذين سيضعون الرقابة على هؤلاء، وهذا سيأتي بعواقب وخيمة يحتل فيها ميزان العدالة في المجتمع.

• عرفاء الأسواق:-

يضع ابن منظور (ت711هـ) تعريفا مهما للعرفاء: فهي جمع عريف، بمعنى يعرف الأمور، وعريف القوم يعني سيدهم، فهو القيم والسيد لمعرفته بسياسة القوم⁽³⁾.

ولما للسوق مكانة كبيرة في المجتمع في عصر سلاطين المهاليك، لأنه مأوى احتياجاتهم، ومصدر مؤنهم، ورزقهم كذلك، ومن ثم كان عرفاء الأسواق هم أهم أعوان المحتسب، فهم عيونهم من أهل السوق، وكانوا يتم اختيارهم من بينهم.

(1) المقريزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج2 ص 419.

(2) المقريزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج2 ص 414.

(3) ابن منظور: لسان العرب، مادة (عرف)، ج4 ص 289.

وكل عريف من أولئك العرفاء بالأسواق خيرا في مهنته وصنعتة وحرفته، وقد استلزم ذلك في العريف، حتى يكون ضليعا في سير غورها وكشف غشها، أمين. وكتب الحسبة التي تناولت العرفاء، وأوردت أهمية تعيين المحتسب لأمين عارف، يعتمد على قوله⁽¹⁾.

ويكون العريف مسؤولا أمام المحتسب عن كل صنعة أو حرفة في السوق⁽²⁾، فينبغي أن يعرف عليهم عريفا ثقة من أهل صناعتهم⁽³⁾.

ويتجلى من هذه المهام التي أوردتها المقرئزي وابن بسام⁽⁴⁾، أن العرفاء يجب أن يراعى فيهم الدمة والأمانة، وأن يكونوا الصلة بين المحتسب وأبناء الحرفة التي ينتمون إليها ويشرفون عليها، بتكليف منه، فهم معين له وعين رقابية عليهم، ليعرف خبايا أعمالهم ويكشف ما يخفى من أسرار غشهم للسلع، ويأمرهم ما يلزم التزامهم به لإصلاح أحوالهم وتيسير شؤونهم.

وتطلب إحضار البائعين إلى مجلس المحتسب إلى الرسل من معاونيه، فيأمره بعدم ترك شيء من آلاته أو أرتاله في الدكان، وأن يلزمه الحضور بهيئته التي وجده عليها، حتى تتم محاسبته على قدر مخالفته التي وقع فيها، فلا يسرف في العقاب أو يهون منه، كما لا يجب أن يباشر عمل مهام من تلقاء نفسه.

ولا يخرج أحد من أعوان المحتسب ورسله منهم في طلب أحد من الناس إلا بعد المشورة مع المحتسب نفسه⁽⁵⁾.

• ولاية الشرطة:-

لما كان ينبغي على المحتسب وأعوانه أن يقوموا بأعمالهم في سرعة وقوة حتى يتم لهم الحساب وردع المخالف بالعقاب المناسب له، وكل هذا تحت إطار الاعتبار والتخويف أحيانا من العقاب

(1) ابن الأخوة: معالم القرية في أحكام الحسبة، ص 320.

(2) المقرئزي: إغاثة الأمة بكشف الغمة، ص 18. ابن الرفعة: الإيضاح والتبيان، مخطوط، ورقة رقم: 6، ابن بسام: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص 15.

(3) ابن منظور: لسان العرب، مادة (عرف)، ج 4 ص 289.

(4) ابن بسام: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص 21، 34.

(5) ابن الأخوة: معالم القرية في أحكام الحسبة، ص 322.

للآخرين من خاربي الذمم، ويلتزم معاون المحتسب التدرج، مع اللطف في التعريف ثم التوبيخ إن لزم الأمر، حتى التعنيف بالصفع والضرب بالسوط أو الدرة إذا لزم ذلك وأجبر عليه⁽¹⁾.

حتى يتمكن من تحقيق هذا الانضباط كان يمكنه الاستعانة بولاة الشرطة وتدخلهم لمساعدة المحتسب في ردع هؤلاء العامة حين يقوموا بالتعبير عن غضبهم بسبب تصرفه غير المنصب أو المبرر من وجهة نظرهم، وهذا الموقف الذي تكرر كثيرا في عصر سلاطين المماليك يظهر سلطة المحتسب وإمكانياته لشد والي الشرطة معه ليكون في خدمته متى شاء.

جدير بالذكر أن بعض ولاة الشرطة أنفسهم كانوا فسدة وسيئي الخلق، فتذكر المصادر أن ولاة القاهرة ومصر كلها في عام (820هـ/1417م) كانوا يأخذون ما يسرق من الناس، يأخذونه من السارق إذا ظفروا به، فإن لم تكن السرقة معه، ألزموه مالا، ويتركوه لسبيله⁽²⁾. وهذا الفساد في إدارة الحسبة التي نال تقليدها أعوان مفسدين أثر بلا شك على سير الحياة في المجتمع بالعصر المماليكي.

08 سلطات المحتسب:

تناول الماوردي في "الأحكام السلطانية"⁽³⁾ تعريفاً جيداً عن أمر الحسبة وتعريفها بأنها الأمر المعروف إذا ظهر تركه، والنهي عن المنكر إذا تبين فعله "هكذا عرفت الحسبة عند الماوردي وكذلك عند غيره⁽⁴⁾ من علماء الدين الكبار.

وهذا التعريف يعني في جوهره وظاهره ان تمتد سلطة المحتسب لتشمل قطاع المجتمع بأكمله، وصلت في بداية أمر الاحتساب على السلاطين والأمراء من قبل كبار علماء الدولة وسنرى ذلك في العنصر الذي تناول سلطة الاحتساب وموقف سلاطين وأمراء المماليك منه، وتقلصت وضعفت في

(1) الشيزري: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص 9 - 10. ابن الأخوة: معالم القرية في أحكام الحسبة، ص 322 - 323. الشامي: نصاب الاحساب، (مخطوط)، ورقات رقم: [6 - 9]، ضياء الدين: أحكام الاحتساب، (مخطوط)، الورقات رقم: [9، 24، 35].

(2) المقرئزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج 4 ص 389.

(3) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص 240.

(4) انظر: الغزالي: إحياء علوم الدين، ج 3 ص 403.

النصف الثاني من ذلك العصر، لسوء اختيار المحتسبين الغير قائمين على قاعدة التعريف لأمر الحسبة، وأصبح أصل تعريفها مجهولاً في أمور كثيرة.

• مكانة المحتسب وسلطته:-

يتجلى لنا أن محتسب القاهرة كان أعظم المحتسبين قدرًا، وأرفعهم شأنًا، وليس أدل على عظم مكانة المحتسب، أنه كان له وحده حق الجلوس بدار العدل مع قضاة مصر على المذاهب الأربعة، وقضاة العسكر، ومفتي دار العدل، وكل ذلك دون بقية المحتسبين، كما كان يشترك في المسائل المتعلقة بتولية نواب الوجه البحري وعزلهم⁽¹⁾.

وعلى كل حال فقد كانت سياسة تعدد المحتسبين وسلطاتهم في العصر المملوكي تتمشى مع التطور الذي حدث في تعدد الولاية والنواب والقضاة كذلك⁽²⁾.

وكانت حسبة القاهرة تضم في أغلب الأحيان إلى أعمال والي القاهرة، وعلى نفس الدرب كانت تسند حسبة الفسطاط أيضا إلى واليها⁽³⁾، كما كان يحدث أحيانا أن يساعد والي المحتسب على تسهيل مهماته، ثم ينفرد المحتسب بتنفيذ هذه المهام. فليس هنالك شك أن صلاح أمر المحتسب كان يعني في كثير من الأوقات صلاح أمر والي واستتباب الأمن وتحقيق ما يرضي السلطان والحاكم من كافة الجهات، وهذا يدل على عظيم مكانة المحتسب في عصر سلاطين المماليك.

وقد أورد ابن حجر العسقلاني تقريرًا مهمًا عن شأن المحتسب ومهامه التي كان يشاركه فيها أحيانا والي، وذلك بما حدث في سنة (822هـ / 1419م)، فيقول: "ركب المحتسب والوالي، وطافا على أماكن الفساد بالقاهرة وأرقا من الخمر شينًا كثيرًا، ثم منع المحتسب النساء من النياحة على الأموات في الأسواق، وعزز طائفة منهم، وألزم اليهود والنصارى بتضييق الأحكام وتصغير العمائم⁽⁴⁾."

(1) القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، ج4 ص237، ج11 ص209.

(2) المقرئزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج1 ص706.

(3) القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، ج11 ص210.

(4) ابن حجر: إنباء الغمر بأبناء العمر، تحقيق: حسن حبشي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، (1389هـ / 1969م)، ج2 ص142.

ومن هذا التقرير الذي يعرض وبوضوح مكانة المحتسب من ناحية، ويظهر من ناحية أخرى علاقته بالوالي، الذي ما تأخر عن مرافقته في الطواف لأمر الحسبة في بعض الأسواق، وتنفيذ بعض المهام.

كما يظهر من هذا التقرير أيضا أن أهل الذمة في العصر المملوكي كانوا يتباهون بلبس العمام الكبيرة، التي أصبحت بُرجاً صغيراً وذلك من طولها، وكان ذلك اقتداءً بالمسلمين، وخاصة بعض العلماء والقضاة الذين كانوا يلبسون العمامات الكبيرة بدرجة غير عادية⁽¹⁾.

• حدود سلطات المحتسب في الاحتساب:-

والماوردي (ت450هـ) وابن قيم الجوزية (ت751هـ) يتناولان الأسس المهمة لسلطات المحتسب، فيرى الماوردي أن المحتسب درجته وسطية بين القاضي ووالي الشرطة، في حين يذهب ابن القيم إلى وضع المحتسب في مصاف القضاة، وهو محق لأنه في أغلب الوقت كان المحتسب يختار من بين القضاة والفهاء والعلماء بصفة عامة في صدر دولة المماليك.

فابن قيم الجوزية (ت751هـ)، يؤكد على أن المحتسب المعين من قبل الدولة لتولية هذا المنصب الشرعي الهام والجليل كان فيما هو منوط به قاضيا مطاع الأمر⁽²⁾ ودرجته كما أوضح الماوردي (ت450هـ) وسطية بين القاضي الذي يفصل في الدعاوى التي تقام بين الناس كافة، وتستوجب تطبيق الحدود الشرعية العامة الكبرى كحد السرقة والزنا والقتل، تلك التي لا يختص بنظرها المحتسب وإنما من شأن القاضي وحده⁽³⁾، وبين ووالي الشرطة الذي ينفذ أمر كلا من القاضي والمحتسب، ويعاون على تطبيق الأحكام التي تصدر وإنفاذها.

(1) الغزالي: التبر المسبوك في نصيحة الملوك، تحقيق: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، (1409هـ/1988م)، ص374. الصفدي: الوافي بالوفيات، ج1 ص180.

(2) ابن قيم الجوزية: الطرق الحاكمية، ص247.

(3) الماوردي: المصدر نفسه، ص241 - 242.

، ابن بسام: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص14.

وهكذا قيم الماوردي (ت 450هـ) سلطة المحتسب ووضعه بشكل دقيق، كما يبين الفروق بين القاضي والمحتسب في أنهما يتفقان في وجهين ويختلفان في وجهين آخرين، أم وجها الاتفاق فهو: "جواز الاستعداد إليه وسماحه دعوى المستعدي على المستعدي عليه".

أما وجها الاختلاف فإن المحتسب ليس له الحق في سماع عموم الدعاوى الخارجة عن ظواهر المنكرات⁽¹⁾ مثل النزاع في العقود والمعاملات غير التجارية وسائر الحقوق الخارجة عن نطاق البيع والشراء ونحوهما.

والوجه الآخر هو أنه لا يجوز للمحتسب النظر فيما يحتاج سماعه إلى "بينة على إثبات الحق، ولا أن يحلف يمينا أمامه على نفي الحق"⁽²⁾ فإذا احتاج الأمر لأن يحلف أحد الطرفين يمينا أمام القاضي وحده أن يبت فيه بعد الفحص والتأكد من البينة وجلاء الحقيقة.

وللمحتسب أن يحكم للطرف المظلوم وينصفه، ولو في غياب الخصم، إذا كان الأمر واضح الحق فيه، ظاهرا بغير احتياج لإثباته بالبينة، بل للقائم على الحسبة "سلطة السلطنة واستطالة الحياة فيما يتعلق بالمنكرات ما ليس للقضاة، لأن الحسبة موضوعه للرهبة". فالقائم على الحسبة له من النفوذ والسلطان ما يعينه على استكمال الهيبة لترهيب الفاسدين والغشاشين وخاربي الذمة من أهل السوء في السوق ممن هم تحت مراقبته وإشرافه.

وهنالك حالة يكون للمحتسب فيها السلطة في الفصل في الدعاوي كافة، كل منها بحسب اقتضاء حالتها الخاصة⁽³⁾ وهذه الحالة هي أن يكون متولي الحسبة من القضاة، فقد يكون المحتسب في الأصل قاضيا أو قاضي القضاة فتضاف إليه الحسبة ليجمع بينها وبين القضاء في مباشرته، وقد ورد عند العيني⁽⁴⁾ والمقريري⁽⁵⁾ وابن إياس⁽⁶⁾ تقريراً مهما عن أشهر هؤلاء القضاة القاضي بدر الدين

(1) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص 242.

(2) ابن الإخوة: معالم القرية في أحكام الحسبة، ص 55.

(3) الماوردي: المصدر نفسه، ص 242.

(4) العيني: السيف المهند، ص 274، 275، 343، 344.

(5) المقريري: السلوك لمعرفة دول الملوك، ج 4 ص 2.

(6) ابن إياس: بدائع الزهور في وقائع الدهور، ج 2 ص 238.

العيني الذي زواج بين القضاء والحسبة معا لفترات طويلة متقطعة من حياته، وذلك بين عام (819هـ / 1416م) في عصر المؤيد شيخ المحمودي، وعام (833هـ / 1429م) عصر الأشرف برسباني. وهناك ما عرف تاريخيا بقاضي المظالم⁽¹⁾، وهو ينظر في القضايا الكبرى التي يعجز عنها القاضي العادي، وتخرج عن نطاق سلطة المحتسب ومهامه، وقد كان السلاطين والحكام هم من يتولون هذا الامر بأنفسهم منذ عصر النبوة⁽²⁾.

ولو كانت سلطة المحتسب يستشرفها الإشراف والمتابعة، فهناك من يتولى تنفيذ أحكامه، فمن الطريف أن من يتولى منصب والي الشرطة، عليه أن يعلم أنه تحت إمرة المحتسب، ولا يجوز أن يخالف ما يأمره به، وفق ما حدد له من سلطات، فهو منوط أولا وأخيرا بتنفيذ الأحكام الصادرة عن المحتسب، الذي من حقه أن "يشد منه" والي الشرطة "إذا احتاج إلى ذلك"⁽³⁾ للاستعانة به على القيام بواجبه في معاقبة الفاسدين، خاصة إن اقتضى الأمر عقوبة بدنية رادعة كالضرب أو التجريس في الشوارع. كما كان المحتسبين يجمعون بين الحسبة وولاية الشرطة، ولا سيما إن كان ذلك المحتسب أميراً.

فقد ذكر المقرئزي⁽⁴⁾ أن الامير علاء الدين اقبغا جمع بي نالحسبة وولاية الشرطة عام (820هـ / 1417م) في عصر السلطان المؤيد شيخ. كما يشهد القلقشندي أنه رأى في بعض السجلات إضافة الحسبة بمصر والقاهرة إلى صاحبي الشرطة بهما أحيانا.

• التدرج في استخدام المحتسب لسلطته:-

للحسبة درجات يطبقها المحتسب وفق ما يراه ويحكم به قدر سلطته على قدر الفعل والعقوبة المناسبة للجرم، وقد حددتها الأصول بمراتب خمسة:-

- (1) القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، ج3 ص 373. الماوردي: الأحكام السلطانية، ص 77، 243.
- (2) السيوطي: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، (1418هـ/1998م)، ج2 ص 109 - 110. المقرئزي: السلوك لمعرفة دول الملوك، ج1 ص 306.
- (3) المقرئزي: الخطط والآثار، ج2 ص 517، القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، ج3 ص 483.
- (4) المقرئزي: السلوك لمعرفة دول الملوك، ج4 ص 474، القلقشندي: المصدر نفسه، ج3 ص 483.

1-المرتبة الأولى: تعريف بمنكر الفعل:-

يبين الغزالي⁽¹⁾، والشيزري (ت589هـ)⁽²⁾، وابن بسام⁽³⁾، وابن الأخوة؛ التزام المحاسب باستخدام سلطاته "باللطف بغير عنف"، فيين لمرتكب الجرم والفعل المنكر بأن فعلته التي فعلها هي جرم وخطأ، لأنه ربما وقع فيها دون قصد وعن جهل، فإذا عرف المحاسب ذلك تركه من تلقاء نفسه. ويدلل ابن الأخوة⁽⁴⁾ على هذا المنحى فيما أورده من حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفِيقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفِيقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ» قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: "خُذُوا بِالنَّاسِ الْمَيْسَرَةَ وَلَا تَمْلُؤْهُمْ"

2-المرتبة الثانية: الترغيب والترهيب:-

المرتبة الثانية التي ترتب استخدام المحاسب لسلطاته، هي الوعظ بالترغيب والنهي بالكلام الهادئ، والترهيب والتخويف من عقاب الله وغضبه، وذلك بليين القول لهذا الذي وقع في المعصية، وهو عارف بها ولكنه غير مصر عليها، أو مصمم على ارتكابها⁽⁵⁾.

3-المرتبة الثالثة: التوبيخ والزجر:-

وهذه المرتبة الثالثة، وهي التوبيخ بإن يتخذ المحاسب مع الذي يصير على إتيان المنكر، فلا ينفع معه سوى الزجر بالتوبيخ وتغليظ القول والسب، ولكن دون إطلاق اللسان بما لا يليق برجل الحسبة، نفسه أن يتدني إليه من مستويات سوء الخلق والأدب⁽⁶⁾.

4-المرتبة الرابعة: التغيير باليد:-

وهي المرتبة الرابعة، بإن يمارس المحاسب القهر المباشر، مثل كسر جرار الخمر أو إراققتها، وهو التغيير باليد من حال عدم نفع التوبيخ أو التعنيف باللسان⁽⁷⁾، لكن بدون أذى بدني كالضرب أو الجلد.

(1) الغزالي: إحياء علوم الدين، ج3 ص 392

(2) الشيزري: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص9.

(3) ابن بسام: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص13 - 14.

(4) ابن الأخوة: معالم القرية في أحكام الحسبة، ص60.

(5) الغزالي: إحياء علوم الدين، ج3 ص 409، ابن بسام: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص211.

(6) المراغي: الحسبة في الإسلام، ص36 - 37، الغزالي: المرجع نفسه، ج3 ص 410.

(7) الغزالي: المرجع نفسه، ج3 ص 392- 411. الشيزري: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص9. ابن بسام: نهاية الرتبة

في طلب الحسبة، ص14. المراغي: الحسبة في الإسلام، ص37 - 38.

5- التهديد بالضرب والتجريس والتشهير:-

هذه المرتبة الخامسة، وهي التهديد بالضرب والتجريس والتشهير، وإذا لم تنفع كلمات التهديد والوعيد يكون التنفيذ لهذا التعزيز، أو العقاب، الذي لا يحدده الشرع، بكيفية أو قدر، إنما يترك لتقدير المحتسب وحكمه، ويدخل فيه الضرب بالعصا والجلد بالسوط أو كذلك ركوب الدابة بطريقة عسكرية مهينة، مع وضع أجراس وطراير فوق الرأس والسير في الشوارع بهذه الطريقة المزرية، وقد يذف المعاقب بالمغاني والصبية تلاحقه، ليكون عبرة لغيره حتى لا يرتكب مثل فعله.

وقد حدث هذا مع ابن السلعوس، الذي كان وزيراً للأشرف خليل بن قلاوون، وكان يتعالى على الناس والأمراء، فانتقموا منه عما (693هـ / 1293م) بعد مقتل الأشرف خليل، فكان يضرب بالمقارع، ويخرج كل يوم ليمروا به وهو على حمار، فيقف له أراذل الناس في طول الطريق ومعهم المداسات المقطعة قائلين له: يا صاحب علم لنا على هذه، ويسمعونه كل مكروه⁽¹⁾.

وإذا لم يستطع المحتسب استخدام سلطاته في تطبيق هذه العقوبات البدنية القهرية، فله الاستظهار بالأعوان وجمع الجنود⁽²⁾، لمنع المفسدين المتهوين من شان الاحتساب، واستمرار ارتكاب المنكرات والوقوع في المحذورات.

• سلطة المحتسب وموقف أمراء وسلاطين المماليك:-

ومن الجدير ذكره أنه لم يكن غريباً أن تتسع سلطات المحتسب في بدأ أمره لتشمل بعض سلاطين المماليك أنفسهم، وسنرى تلك السلطة التي أظهرت مكانة المحتسب الذي يرجع مصدرها إلى جوهر اختيار المحتسب من وسط العلماء والقضاة والفقهاء، وهؤلاء كان لهم حسبة على سلاطين وأمراء الدولة المملوكية في بدأ أمرها، وبالتالي شملت سلطة المحتسب الحاكم والرعية في عصر سلاطين المماليك، وإن كان هذا وبشكل أكيد تحقق في بداية فترة حكم سلاطين المماليك في مصر، إلا أنه فقد صوابه في النصف الثاني من ذلك العصر بمصر.

(1) المقرئزي: السلوك لمعرفة دول الملوك، ج1 ص 797 - 798.

(2) الغزالي: إحياء علوم الدين، ج3 ص 408.

1- موقف أمراء وسلاطين الماليك من العلماء:-

سلاطين الماليك في مصر لم يكونوا مثل سابقهم نسلا لسلالة أسرة واحدة كسلاطين الدولة الأيوبية. وهذا مهم معرفته حول تولية سلاطين الماليك الحكم في مصر وسيظهر أثره تجاه علماء الدين، والقلقشندى (ت821هـ)، بكلمتين فقط يعطينا تقريرا مهماً حول هذا الشأن، فهؤلاء السلاطين كان إذا أضحى أحدهم أميراً صار كما يقول "سلطاناً مُصغراً"⁽¹⁾. ورغم ذلك لم يكن حكم سلاطين الماليك مُرضياً عند الكثير من المصريين وذلك لسبب واحد مهم وهو أنهم لم يرضوا كما يقرر أبو المحاسن (ت874هـ) "بسلطان مسه الرق"⁽²⁾.

وهذا الإطار الذي أوضحه كل من القلقشندى (ت821هـ) وأكمل معناه بدقة أبو المحاسن ابن تغري بردي (ت874هـ) حول كونه سلطاناً ولكن في الوقت نفسه مسه الرق، فهم في نظر المصريين ليسوا أحراراً، وهذه المسألة يترتب عليها النظر في كيفية حكمهم وحتمية حريتهم لولاية الحكم، ومن هنا كان تقريهم نحو علماء الدين.

أدرك سلاطين الماليك أهمية علماء ورجال الدين لحل هذا الإطار وتلك الإشكالية ومن ثم شمل رجال الدين من القضاة والعلماء والفقهاء ومن بينهم المحتسبون التقدير والاحترام والوقار من لدن أمراء وسلاطين الماليك الذين سعوا لنيل رضا العلماء، لأنهم أدركوا أهميتهم في استمداد الشرعية منهم والاستحقاق لتولي أمور الحكم في مصر.

وقد أورد القاضي بدر الدين العيني (ت855هـ) في "عقد الجمان"⁽³⁾، وكذلك ابن إياس في "بدائع الزهور" (ت930هـ)⁽⁴⁾ تقريراً هاماً حول هذه العلاقة بين العلماء وسلاطين الدولة المملوكية حينما أورد مدحاً تقرب فيه للحاكم وهو يمدح السلطان المؤيد شيخ (814-823هـ / 1412 -

(1) القلقشندى: صبح الأعشى في صناعة الإنشا، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، ج4 ص60.

(2) أبو المحاسن: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1972م، ج7 ص13.

(3) بدر الدين العيني: عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، (د.ت)، ص265.

(4) ابن إياس: بدائع الزهور في وقائع الدهور، تحقيق: محمد مصطفى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط2، (1403هـ / 1983م)، ج2 ص60-61.

1421م)، مؤكداً على أحقيته في ولاية الحكم، وبرهان ذلك أنه "صاحب الفضل والكرم والإحسان إلى أهل العلم" ومحباً لهم بطبعه، يجالس العلماء ويقوم لهم إذا دخلوا عليه ويعطف عليهم بكرمه.

2- مواقف احتساب العلماء تجاه سلاطين المماليك:-

المحتسبون في عصر سلاطين المماليك تم اختيارهم من العلماء؛ القضاة والفقهاء، وحيث أن هذا الشأن له جوهره في فهم أحداث العلاقات بينهم وبين الأمراء والسلاطين، فإن هذا من أهم ما ينبغي البحث فيه وإدراكه أولاً لكشف أثرهم في تلك العلاقة، لأنه بلا شك يبرز وبوضوح تلك التقارير التي قدمها المؤرخين عن المحتسبين تجاه الأمراء والسلاطين في مصر عصر سلاطين المماليك. تجلت مواقف رجال الدين في احتسابهم في عصر سلاطين المماليك، وقد سجلها ببراعة جماعة من المؤرخين منهم العلامة ابن كثير (ت 774هـ)، والمقرئزي (ت 845هـ)، وأبو المحاسن (ت 874هـ)، ومن أهم هؤلاء العلماء الذين ذكرتهم تقارير أولئك المؤرخين:-

- شيخ الإسلام ابن تيمية (728هـ) "صاحب كتاب الحسبة في الإسلام":-

فالباحث الكبير والمؤرخ العظيم ابن كثير (ت 774هـ) يأتي بأبرز مثال عن أحد كبار العلماء من رجال الدين في ذلك العصر وهو ابن تيمية (ت 827هـ) الذي يعد أشهر وأبرز الفقهاء في عصر السلطان المملوكي الناصر محمد بن قلاوون، وصاحب أهم كتاب عن "الحسبة في الإسلام"، ارتقى إلى مكانة كبيرة لدى السلطان حتى كان جماعة من الفقهاء: "يَحْسُدُونَهُ لِتَقَدُّمِهِ عِنْدَ الدَّوْلَةِ، وَأَنْفِرَادِهِ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَطَاعَةِ النَّاسِ لَهُ وَمَحَبَّتِهِمْ لَهُ وَكَثْرَةِ أَتْبَاعِهِ وَقِيَامِهِ فِي الْحَقِّ، وَعَلَمِهِ وَعَمَلِهِ (1)".

- الشيخ العز بن عبد السلام (ت 931هـ):-

فيورد المقرئزي (ت 845هـ) موقف شيخ الإسلام العز بن عبد السلام، وموقفه الصارم إزاء رفضه إصدار فتوى للسلطان المملوكي الملك المظفر سيف الدين قطز (657 - 658هـ / 1259 - 1260م) تبيح له أخذ أموال الناس لتمويل الاستعداد لقتال جيوش التتار، فيذكر المقرئزي أنه: "... عَقِدَ مَجْلِسَ بِالْقَلْعَةِ عِنْدَ الْمَلِكِ الْمُنْصُورِ وَحَضَرَ قَاضِي الْقُضَاةِ بَدْرُ الدِّينِ حَسَنُ السَّنْجَارِيِّ وَالشَّيْخُ عَزْ"

(1) ابن كثير: البداية والنهاية، دار الفكر العربي، القاهرة، (د.ت)، ج 14 ص 37-38.

الدين بن عبد السلام: وسئلا في أخذ أموال العامة ونفقتها في العساكر فقال ابن عبد السلام: إذا لم يبق في بيت المال شيء أو أنفقتم الحوائض الذهب ونحوها من الزينة وساوئتم العامة في الملابس سوى آلات الحرب ولم يبق للجندي إلا فرسه التي يركبها ساع أخذ شيء من أموال الناس في دفع الأعداء. إلا أنه إذا دهم العدو وجب على الناس كافة دفعه بأموالهم وأنفسهم وانفضوا⁽¹⁾.

- محي الدين بن فضل الله العمري:-

ويذكر أبو المحاسن (ت 874هـ) عظم تلك المكانة التي تقلدها رجال الدين العلماء وطرق إجلالهم في فترة السلطان الناصر محمد بن قلاوون ويسرد ما ناله الشيخ محي الدين بن فضل الله العمري من مكانة في حياته وذكر واتساع أملاكه ووظائفه ما لم يرى مثلها في زمنه، وكان السلطان محمد بن قلاوون: "بالغ في احترامه وتعظيمه وكتب له، توقيعا بالجناب العالي يقبل الأرض، واستعفى من ذلك وكشطها، قائلا: ما يصلح لمتعمم أن يعدى به المجلس العالي⁽²⁾".

- القاضي تقي الدين محمد ابن دقيق العيد (ت 702هـ):-

ومن احتساب العلماء على الأمراء ما ذكره المقرئزي (ت 845هـ) فيما حدث سنة (697هـ/1297م) أيام المنصور لاجين حينما أرسل السلطان إلى القاضي تقي الدين محمد ابن دقيق العيد يسترضيه ويعتذر له عما بدر من الأمير المملوكي "منكومتر" الذي حاول إجبار القاضي ابن دقيق على الموافقة على أخذ أموال أحد التجار الذين توفوا وكان ذلك بدون استحقاق، فاحتج القاضي على ذلك واعتزل القضاء.

وتفصيل ذلك ما أورده المقرئزي بقوله: " فلما كان يوم الخدمة ومر القاضي على دار النيابة بالقلعة ومنكومتر جالس في الشباك تسارعت الحجاب واحدا بعد آخر إلى القاضي وهم يقولون: يا سيدي الأمير ولدك يختار الاجتماع بك لخدمتك. فلم يلتفت إلى أحد منهم فلما ألحوا عليه قال لهم: قولوا له ما وجبت طاعتك علي والتفت إلى من معه من القضاة وقال: أشهدكم أني عزلت نفسي باسم

(1) المقرئزي: السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت، ط1، (1418هـ - 1997م)، ج1 ص507.

(2) أبو المحاسن: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج9 ص316، 317.

الله قولوا له يول غيري. وعاد إلى داره وأغلق بابه وبعث نقباءه إلى النواب في الحكم وعقد الأنكحة يمنعه من الحكم وعقد الأنكحة. فلما بلغ السلطان ذلك أنكر على منكوتر وبعث إلى القاضي يعتذر إليه ويستدعيه فأبى واعتذر عن طلوعه فبعث إليه الشيخ نجم الدين حسين بن محمد بن عبود والطواشي مرشدا فما زال به حتى صعدا به إلى القلعة. فقام إليه السلطان وتلقاه وعزم عليه أن يجلس في مرتبه فبسط منديله وكان خرقة كتان خارقة فوق الحرير فبل أن يجلس كراهة أن ينظر إليه ولم يجلس عليه. وما برح السلطان يتلطف به حتى قبل الولاية ثم قال له: يا سيدي هذا ولدك منكوتر خاطرك معه ادعوا له وكان منكوتر ممن حضر فنظر إليه قاضي القضاة ساعة وصار يفتح يده ويقبضها وهو يقول: منكوتر لا يجيء منه شيء وكررها ثلاث مرات وقام. فأخذ السلطان الخرقة التي وضعها على المرتبة تبركا بها وتفرقها الأمراء قطعة قطعة ليدخروها عندهم⁽¹⁾.

وخلاصة القول سعى سلاطين المماليك في بداية دولتهم نحو إرضاء العلماء ونيل رضى الفقهاء والقضاة، لأنهم عرفوا الدين منهم وعلى أيديهم تعلموا فكانوا يدركون تماما أهميتهم كمصدر لشرعيتهم ومعرفة كيفية استحقاقهم للحكم، وهو ما ظهر من العرض السابق لموقف العلماء واحتسابهم على الأمراء والسلاطين.

• سلطة المحتسب على المجتمع:-

وعلى الجانب الآخر حدد السلطان سلطات المحتسب أحيانا، وحددها في أحيان أخرى الوالي، الذي كان في كثير من الظروف يقوم بعمليات المراقبة برفقته، ويركب معه ويطوف على الدكاكين، والأسواق، وينفذ معه تلك المهام التي تولى مسؤوليتها، وذلك وفقا لما يحدد له في بداية تعيين هذه الوظيفة، ونجد ذلك ظاهرا من خلال المحتسبين وأنواع الحسبة التي تقلدوها.

وكانت هنالك شخصيات تسعى إلى تولي وظيفة الحسبة، ويطلبون من أجل الوصول إليها توصيات وعون بعض الأمراء كي يرسون عليه الطلب والتعيين فيها، ومن أولئك الذين طمحووا إلى هذه الوظيفة الهامة الشهاب أحمد بن الحاج علي الطباخ الذي سعى في طلب حسبة القاهرة، وقام معه

(1) المقرئ: السلوك لمعرفة دول الملوك، ج2 ص293.

الأمير "بشتاك" والأمير "قوصون" والأمير "أقبغا عبد الواحد"، وساعده على الحصول على هذه الوظيفة.

ولما ولي السلطان الضياء سعى هؤلاء الأمراء إليه من أجل ذلك فرسم أن يستقر ابن الطباخ في حسبة الدخان على الطباخين والحلاويين ونحوهم، وخلع عليه، وجلس في دكة الحسبة، وعرض أرباب الدخان وألزم "الضياء" الحلاويين والفكاهين ألا يشعلوا سرجهم في الليل بالزيت الحار، وألزم حرس الحمامات بعمل فوط سابعة طويلة، ورتب القبانين في جهات معينة، يجلس كل قباني في موضع من البلد⁽¹⁾.

من خلال هذا النص الذي أورده المقرئ في "السلوك" تبينت واحدة من أنواع المهن التي اشتغل بها المحتسب، وهي "محتسب الدخان"، ويبدو أن حسبة الدخان هذه كانت جزءاً من وظيفة الحسبة العامة، وأن متوليها كان مختصاً بشؤون أصحاب الحرف التي تحتاج إلى الوقود، كالطباخين والحلاويين وغيرهم من "أرباب الدخان" ويظهر أن هؤلاء ولا سيما الطباخين، كانوا يتحدثون من الدخان كميات كثيفة توجب الأذى والمضايقة، ويستلزم الضبط والمراقبة.

وذكر المقرئ في معرض حديثه عن سوق الصناديقين، أنه كان بذلك السوق عدة طباخين لا يزال دخان كوانينهم منعقداً في الجو لكثرتهم وأن شخصا من معاصريه قد سمى هذا السوق لذلك السبب باسم "قطب دائرة الدخان"⁽²⁾.

ويتبين لنا أيضاً من النص الذي أورده سلطات المحتسب من خلال ما حدده السلطان من وظائف ومهام يقوم عليها القائم على "حسبة الدخان"، ونجد أن كلها تتعلق بالمسمى الوظيفة لهذه المهنة، فنجد أن وظيفة ابن الطباخ كانت مقصورة على مراقبة أصحاب الحرف من حيث الدخان الذي ينبعث من وقودهم فقط، وأما عدا ذلك من الشؤون فكان أمره يرجع للمحتسب العام، وليس أدل على ذلك مما أصدره لهم من أوامر متعلقة بسرجهم في الليل.

(1) المقرئ: السلوك في معرفة دول الملوك، ج2 ص414 - 415.

(2) المقرئ: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج2 ص102.

أورد ابن حجر العسقلاني نوعاً آخر من أنواع الحسبة، والوقت الذي قد يحتاج فيه الحاكم إلى تعيين بعض المحتسبين مثل الغلاء، وكان هذا يستلزم المحافظة على أسعار الخبز، وعدم إهماله، وقد ذكر ابن حجر أن "الشيخ حسن المرواني تولى حسبة الخبز أيام الغلاء في أواخر عهد السلطان الناصر⁽¹⁾".

وربما كانوا أكثر من محتسب على حسبة الخبز، وكان الاستدعاء إلى تعيين أكثر من واحد على حسبة واحدة هي تلك الظروف الاقتصادية التي أحاطت بالمجتمع في ذلك العصر، وربما كان يحتاج من كثرهم هو الضرب على أيدي المحتكرين، والمشتهرين بالغلاء ورفعهم أسعار أهم الأشياء وهو رغيف الخبز. وعلى هذا الاستنتاج يمكن القول أيضاً أن كثرة المحتسبين على حسبة الخبز يدعوا إلى وجدو أكثر من بائع أو مخبز كان يحتاج إلى محتسبين كثر لمراقبة ذلك والضرب على أيديهم، ولم يكن ليتوفر ذلك إلا بكثرتهم.

ولكن نجد في رواية أوردها أبو المحاسن في النجوم، كيف صاحت الناس على المحتسب العيتنابي محتسب القاهرة بسبب قلة وجود الخبز، وكانت حادثة سيئة أو كما ذكر "حادثة شنيعة، وهي أن الخبز قلَّ وجوده في الأسواق فعند ما خرج بدر الدين محمود العيتنابي محتسب القاهرة من داره سائراً إلى القلعة صاحت عليه العامة واستغاثوا بالأمرء وشكوا إليهم المحتسب، فعرج عن الشارع وطلع إلى القلعة وهو خائف من رجم العامة له وشكاهم إلى السلطان، وكان يختص به ويقرأ له في الليل تواريخ الملوك ويترجمها له بالتركية، فحنق السلطان وبعث طائفة من الأمرء إلى باب زويلة، فأخذوا أفواه السكك ليقبضوا على الناس، فرجم بعض العبيد بعض الأمرء بحجر أصابه فقبض عليه وضرب، ثم قبض على جماعة كبيرة من الناس وأحضروا بين يدي السلطان، فرسم بتوسيطهم، ثم أسلمهم إلى الوالي فضربهم وقطع أنوفهم وآذانهم وسجنهم ليلة السبت، ثم عرضوا من الغد على السلطان فأفرج عنهم، وعدتهم اثنان وعشرون رجلاً من المستورين ما بين شريف وتاجر، فتكّرت القلوب من أجل ذلك، وانطلقت الألسنة بالدعاء وغيره⁽²⁾".

(1) ابن حجر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج 4 ص 48.

(2) أبو المحاسن: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج 14 ص 282. ابن حجر: إنباء الغمر بأبناء العمر، ج 1 ص 264.

تبين من الرواية المذكورة كيف تدخل السلطان لصالح المحتسب، وأنزل أشد العقاب بالناس، الذين ضموا بين صفوفهم العبيد والأشراف والتجار، وهذا إن دل فإنما يدل على وقوع ظلم بين وشناعة الحادثة.

6- الجمع بين الحسبة وغيرها من الوظائف:

أشار المقرئزي إلى إحدى السيات التي أضيفت إلى وظيفة الحسبة في عصر سلاطين المماليك في مصر هي أن يتولى المحتسب الواحد لأمر حسبتين معا هما حسبة القاهرة وحسبة مصر⁽¹⁾ أو يتولى حسبة واحدة ويكون نائبا في الثانية.

• ولاية الحسبة مع القضاء:-

أو يتولى مع وظيفة الحسبة بعض المهن الأخرى كالقضاء وكان ذلك هو الأشهر في هذا الشأن. فيذكر ابن إياس أن ذلك حدث مع القاضي صدر الدين الأدمي قاضي قضاة المذهب الحنفي، إذ استقر في الحسبة مضافا إليه قضاء الحنفية سنة (816هـ / 1413م)، ولعله أول من جمع بينهما.⁽²⁾

• ولاية الحسبة مع وكالة بيت المال:-

كانت الحسبة تضاف إلى إليها وكالة بيت المال، أو الاستدارية، أو المهمندارية، كما حدث في عهد السلطان الأشرف إينال سنة (862هـ/1457م) حينما عزل "صلاح الدين بن برکوت" عن حسبة القاهرة، واستقر عوضا عنه "تاني باي اليوسفي المهمندار، مضاف إلى المهمندارية" ولم يكن على دراية بأمور الحسبة لأنه باشرها بعدم دربة ومعرفة⁽³⁾.

وفي سنة (885هـ/1480م) ذكر ابن إياس تولي شخص يدعى "يشبك الجمالي" "الزردكاشية" وهو محتسب، فأهمل أمر الحسبة، وضاعت أمور السوق ومصالح الناس، فاشتكوا إلى السلطان الأشرف قايتباي ووقع الغلاء وضياع الحسبة وقلة الخبز في الأسواق فعزله⁽⁴⁾.

(1) المقرئزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج4 ص565، أبو المحاسن: النجوم الزاهرة، ج16، ص349.

(2) ابن إياس: بدائع الزهور في وقائع الدهور، ج2 ص8.

(3) أبو المحاسن: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج16 ص118 - 119.

(4) ابن إياس: بدائع الزهور في وقائع الدهور، ج3 ص165.

يجب أن ندرك أنه حينما تولى من هم ليسوا بأكفاء في ولاية منصب الحسبة، ضعفوا وأهملوا أمرها لعدم درايتهم بأمورها، وانتهت الأمور بأحداث سيئة، ولكن حينما جمع من العلماء الحسبة ومعها وظائف أخرى، نجحت الأمور في كثير من الأحيان، خاصة لو كان من العلماء الجديرين اللذين هم على علم.

فلم يكن دائما تؤدي كثرة الوظائف التي يتولاها المحاسب تبطأه في القيام بأعباء مهامه في أعماله الأخرى، أو تشغله عن أمور الحسبة كذلك، فقد روت مصادر المؤرخين عن بعض من تولى الحسبة من أعيان الفقهاء وأضيفت إليه وكالة بيت المال وعدة مباشرات ومسؤوليات أخرى، فلم يبدو منه التقصير في أي منها، بل عظم جاهه مثل "مجد الدين عيسى بن الحشاش⁽¹⁾".

• ولاية الحسبة مع المارستان:-

كان من المحاسبين من تولى الحسبة مع نظر الدولة والمارستان، تلك هي المستشفيات أو المؤسسة الطبية الهائلة التي تحتاج إلى دربة وعلم وهمة، لا يسأل لها سوى العالم والفقهاء أمثال ضياء الدين بن خطيب بيت الآباء (ت 761هـ/1359م)⁽²⁾.

• ولاية الحسبة مع الخزانة والقضاء:-

إذ لما كان المحاسب الذي يستحق تولى منصب الحسبة هو من القضاة، فهو حينما يتولى القضاء، يكون قاضيا مهيبا صارما، قوالا بالحق، قائما بالشرع رادعا للفسدة والمفسدين كما يقول ابن حجر⁽³⁾، فكان يمكنه تولى خزانة الدولة، إلى جانب كونه قاضيا أيضا، ومن أولئك الذين اجتمعت فيهم هذه المزية، هو القاضي إبراهيم بن أبي بكر الإخنائي المالكي قاضي المالكية (ت 777هـ/1375م)، الذي تولى الحسبة والقضاء وخزانة الدولة بكفاءة عالية، بل بلغت همته إلى تصنيف كتابا في الأحكام سماه "المختصر في الأحكام"⁽⁴⁾.

(1) المقرئزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج 3 ص 57.

(2) المقرئزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج 3 ص 57.

(3) ابن حجر "إنباء الغمر، ج 1 ص 154.

(4) المقرئزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج 3 ص 73، ابن حجر "إنباء الغمر، ج 1 ص 154.

• جمع الحسبة مع القضاء والأوقاف وغيرها:-

فيذكر أبو المحاسن أن "جمال الدين محمود العجمي" محتسب القاهرة سنة (784هـ/1382م) قد اجتمع له مع ولاية الحسبة قضاء الحنفية، والنظر في الأوقاف، والنظر في الجيوش، وشياخة شيوخ خانقاه شيخون، فجمع هذه الوظائف ولم تكن قد جمعت لغيره من قبل فكان من رجال الدهر حزما ومعرفة وعقلا وفضلا⁽¹⁾.

ومن أولئك الذين جمعوا مع الحسبة القضاء قاضي القضاة والمؤرخ الشهير المعروف بدر الدين العيني، فقد تولى حسبة القاهرة، وحسبة مصر، مضافا إليها القضاء ونظر الأوقاف، وكان ذلك لأكثر من مرة⁽²⁾، خلال الأعوام:-

الأولى في الفترة: (819هـ / 1416م)، الثانية في الفترة: (825هـ/1422هـ)، الثالثة في الفترة: (833هـ / 1429م).

(1) أبو المحاسن: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج 12 ص 158.

(2) بدر الدين العيني: السيف المهند، ص 274، 275، 343، 344.

، المقرئ: السلوك في معرفة دول الملوك، ج 4 ص 820.

، الصيرفي: نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان، تحقيق: حسن حبشي، مركز تحقيق التراث، دار الكتب المصرية، 1973م، ج 3 ص 10، 181.

، ابن إياس: بدائع الزهور في وقائع الدهور، ج 2 ص 238.